



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للعلوم



عشر
عليه
ص

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

الاستفتاءات الدمشقية

أية الله السيد محمد

الحسيني الشيرازي (قدس سره الشريف)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاستفتاءات الدمشقيه

كاتب:

محمد حسيني شيرازي

نشرت في الطباعة:

مؤسسة المجتبي

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	الاستفتاءات الدمشقية
٦	اشارة
٦	كلمة الناشر
٧	الغناء وأحكامه
١٥	اللهو وآلاته
١٦	الموسيقى وأحكامها
٢٢	القمار وآلاته
٢٣	الفن المسرحى والتمثليات
٢٥	التصفيق وأحكامه
٢٥	الرقص وأحكامه
٢٦	العرس وأحكامه
٢٧	اللباس وأحكامه
٢٨	أحكام الحجاب والتبرج
٢٩	أحكام الاختلاط بين الرجل والمرأة
٣٦	أحكام الجنس
٤١	أحكام الزواج وأداب الزوجين
٤٧	أحكام الحمل والولادة
٤٩	أحكام الأكل والشرب
٥٠	أحكام متفرقة
٦١	بى نوشتها
٦٢	تعريف مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الاستفتاءات الدمشقية

إشارة

اسم الكتاب: الاستفتاءات الدمشقية
 المؤلف: حسيني شيرازي، محمد
 تاريخ وفاة المؤلف: ١٣٨٠ ش
 اللغة: عربي
 عدد المجلدات: ١
 الناشر: موسسه المجتبي
 مكان الطبع: بيروت لبنان
 تاريخ الطبع: ١٤٢٢ ق
 الطبعة: اول في مكتب الإمام الشيرازي
 بسم الله الرحمن الرحيم
 فَاسْأَلُوا
 أَهْلَ الذِّكْرِ
 إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ
 صدق الله العلي العظيم
 سورة النحل: الآية ٤٣

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم
 لقد أكدت الشريعة الإسلامية خلال تعاليمها الغراء على أهمية العلم ودوره في تطوير المجتمع وإنقاذه من ظلمات الجهل والضلالة، وهذا ما نلاحظه في الآيات القرآنية والروايات الشريفة الواردة عن الرسول الكريم صلى الله عليه و اله وأهل بيته الأطهار عليهم السلام. فالقرآن الحكيم يحث في أول بدء نزول الوحي على القراءة؟: اقرأ باسم ربك الذي خلق()، وفي آية أخرى يؤكد على طلب المزيد من العلم؟: وقل ربي زدني علماً()، ثم يجعل من العلم ميزاناً للمفاضلة؟: قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولى الألباب()، ومن بعد ينكر على الذين لا يتدبرون وعطلوا عقولهم؟: أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها().
 وأما في السنة الشريفة وروايات أهل البيت عليهم السلام فقد ورد الكم الهائل من الأحاديث التي تحث على طلب العلم وتبين فضله وشرف منزلة طالب العلم، فالرسول الكريم صلى الله عليه و اله يقسم العلم إلى شطرين وهما علم الأديان وعلم الابدان لملازمتها واحتياج الإنسان لهما في الحياة، ولأن الشريعة الإسلامية عالجت من خلال التعاليم الإلهية روح الإنسان وبدنه وما كانت لتفطر بأى واحد منها.

فالمسلم الذي يريد عبادة ربه لا بد له معرفة مسائله الشرعية كي يؤدي أعماله على الوجه الذي أمر به ربنا عزوجل.
 وعلم الفقه هو الذي تكفل ببيان الأحكام الشرعية وقد أكدت عليه الروايات كثيراً فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه و اله قوله: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» ()، وقال الإمام الصادق عليه السلام: «تفقهوا في دين الله ولا تكونوا أعراباً فإنه من لم يتفقه في دين

الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يترك له عملاً» (١)، وفيه إجابات لكل ما يواجه الإنسان المسلم من مشاكل في هذا العالم بما عرف عن الإسلام بأنه يلبي جميع حاجات البشر في كل زمان ومكان.

وقد تطور هذا العلم على أيدي أئمة أهل البيت عليهم السلام ومن ثم على أيدي العلماء الفقهاء (رحم الله الماضين منهم وأمد في عمر الباقين) من حيث التبويب العلمي والموضوعي وإدراج كل مسألة في محلها بحيث أصبح سهلاً بسيطاً يمكن تناوله لكل من له أدنى معرفة بالعلم فلا عذر لمن قصر في معرفته حكم الله في أي واقعه، فالتفقه في الدين أشد على الشيطان من عبادة ألف عابد (٢).

قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام: إن لي ابناً قد أحب أن يسألك عن حلال وحرام لا يسألك عما لا يعنيه، قال: فقال: «وهل يسأل الناس عن شيء أفضل من الحلال والحرام» (٣).

وهذا الكتاب الذي بين يديك عزيزي (الاستفتاءات الدمشقية) مجموعة من الأسئلة الشرعية قاربت الخمسمائة والتي وردت على سماحة المرجع الديني الأعلى الإمام الراحل السيد محمد الشيرازي (قدس سره الشريف) في عدد من أبواب الفقه مما هو مورد ابتلاء الناس عادة وقد أعدها فضيلة السيد محمد ناصر محمد علي العلوي في الحوزة العلمية الزينية المقدسة بجوار مقام السيدة زينب عليها السلام بدمشق، وقد أجاب عليها سماحة الإمام الراحل (أعلى الله درجاته) في حال حياته موضحاً حكم الشرع فيها ولكن حالت الأحوال دون ظهور الكتاب في حينه حيث كان ماثلاً تحت الطبع إذ فوجئنا بنبا ارتحاله فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وقد أرتأت مؤسسة المجتبي للتحقيق والنشر طبع الكتاب وذلك مساهمة منها في إحياء تراث الإمام الراحل (قدس سره الشريف) ونشر ثقافة الفقه في المجتمع كي تعم الفائدة المرجوة منها، مضافاً إلى أنه يمكن للاخوة المؤمنين مقلدي الإمام الراحل رحمه الله عليه البقاء على تقليده والعمل بهذه الفتاوى وذلك بإجازة من سماحة المرجع الديني آية الله العظمى السيد صادق الشيرازي (دام ظله).

نعم إن رحيل الإمام الشيرازي (أعلى الله مقامه) في صبيحة يوم الاثنين ٢ شوال ١٤٢٢ هـ كان خسارة كبيرة لا تعوض بالنسبة إلى العالم الإسلامي والحوزات الدينية حيث حرم الجميع من تواصل عطائه الفكري في شتى ميادين العلم، فقد ورد عن أهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام: «إذا مات العالم ثلم في الإسلام ثلمة لا تسد إلى يوم القيامة» (٤)، وقال صادق آل محمد عليه السلام: «ما من أحد يموت أحب إلى إبليس من موت فقيه» (٥)، ولكن الأمل كبير والعزم معقود بسماحة آية الله العظمى السيد صادق الشيرازي (دام ظله) بأن يكمل المشوار الذي خطه سماحة الإمام الراحل (قدس سره الشريف) وأرسى قواعده من أجل النهوض بالأمة الإسلامية والسير بها إلى أمام كي تسترد سالف عزاها ومجدها وأداء دورها الذي اراده الله لها وهي: خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وما ذلك على الله بعزيز.

ختاماً نسأل الباري عزوجل الرحمة الواسعة لإمامنا الراحل وأن يحشره مع أجداده الطاهرين عليهم السلام وأن ينفع بهذا الكتاب كما نفع بغيره وأن يأخذ بأيدي الجميع لما فيه الخير والبركة إنه سميع مجيب.

مؤسسة المجتبي للتحقيق والنشر

بيروت لبنان ص.ب: ٦٠٨٠ / ١٣

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

الغناء وأحكامه

تعريف الغناء

س: ما هو تعريف الغناء؟

ج: الغناء هو ترجيع الصوت على نحو لهوى، والمرجع فيه هو الصدق العرفي.

حكم الغناء

س: ما هو رأيكم في الغناء تفصيلاً؟

ج: كلما يعد عرفاً غناءً فلا يجوز.

حرمة الغناء

س: هل إن الغناء محرم في نفسه أم لأجل ما يرافقه من ضرب الأوتار ودخول النساء على الرجال وشرب الخمر؟

ج: إن الغناء حرام في نفسه من دون إشكال.

الأغاني الحزينة

س: هناك أغاني متنوعة حزينة تأخذ الإنسان بالبكاء حول الغربة والمحنة، وفراق الأهل والأحبة وتشنت الأولاد والعشيرة في بلاد

الشرق والغرب، فهل البكاء لغير الله والإمام الحسين عليه السلام حرام؟

ج: الغناء حرام والبكاء جائز.

أغاني شبابية

س: هل يجوز سماع الأغاني الشبابية شرط أن لا يصاحبها طرب أو ريبية؟

ج: لا يجوز.

الأغاني الرومانسية

س: ما حكم سماع الأغاني الرومانسية الهادئة؟

ج: لا يجوز.

الغناء والحنين

س: إذا كان بعض المطربين يستثيرون في غنائهم الحنين إلى الأهل والوطن فما هو الحكم؟

ج: لا يجوز الغناء.

المضمون الباطل

س: هل المحرم من الغناء هو ما كان مضمونه باطلاً مفسداً؟

ج: الغناء حرام ولا فرق في مضمونه.

الغناء والعرفان

س: هل يجوز التغنى بالأشعار العرفانية؟

ج: كالسابق.

المعيار في الغناء

س: قال الصادق عليه السلام: «الغناء يورث النفاق» هل المقصود مطلق الغناء، فإن هناك غناء مختلف من حيث المضمون أي

الكلمات ومختلف من حيث اللحن وما هو رأي سماحتكم؟

ج: لا فرق في ذلك فإن ما يسمى عرفاً بالغناء فلا يجوز.

الغناء والفقير

س: هل إن الغناء من أسباب الفقر؟

ج: نعم بل سبب لنزول البلاء والفجعة كما في الروايات.

الغناء والفقر

س: في الروايات أن الاستماع إلى الغناء يورث الفقر، ولكن نرى الذين يسمعون الغناء والذين يغنونه من أغنى الناس فما هو تأويل هذه الرواية؟

ج: هكذا روايات تكون على نحو المقتضى، يعنى اقتضاؤه الفقر، ولكن قد يفعل الإنسان خيراً فيكون مانعاً له عن الفقر، مضافاً إلى أن الفقر فقر مادي وفقر معنوي كما لا يخفى. وقد يكون ذلك من باب الاختبار، أو الاستدراج والعياذ بالله، قال تعالى: "سنستدرجهم من حيث لا يعلمون".

الغناء محرّم

س: ما هي الحدود التي تجعل الغناء حراماً أو حلالاً؟

ج: كلما عدّ في العرف غناءً فهو حرام.

الأغاني الهادئة

س: هل يجوز استماع أو سماع الأغاني الهادئة غير المثيرة للغريزة الجنسية والغزلية؟

ج: لا يجوز.

الغناء الشعبي

س: ما هو نظركم في الاستماع إلى الغناء الشعبي البحري؟

ج: الغناء حرام.

أغاني شعبية

س: هناك أغاني شعبية على شبه الخرافة والهزل من حيث المضمون والظاهر والقصص اللاواقعية مرتبة شعرياً يلقيها الشخص لتمضية الوقت وإضحاك الناس وترفيه الأطفال وتغذية روحهم بالبساطة علماً أنها غير فاحشة فما حكمها؟

ج: الغناء حرام، نعم إذا لم تكن غناءً، ولم يكن فيها تشبيب أو غيبة أو كذب فلا بأس، يقول تعالى: "والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراماً".

الغناء العتابي

س: ما هو رأيكم حول الأغاني العتابية الحزينة التي يكون في عتاب الأصدقاء والدهر والأقارب والزمن وما اشبه؟

ج: لا يجوز الغناء.

التسيحات في الغناء

س: هل يجوز إدخال بعض ألفاظ الحمد والشكر لله سبحانه وتعالى في الأشعار الغنائية التي سوف تغنى بآلات موسيقية وغيره؟

ج: لا يجوز إذا صاحبها الغناء وآلات اللهو.

ألحان الكمبيوتر

س: هل يجوز تلحين الأشعار والقصائد والمقاطع الغنائية أو المدائح أو الوطنية والعاطفية وغيره عن طريق الكمبيوتر؟

ج: إذا لم يصدق عليه غناءً عرفاً جاز وإلا فلا.

البديل عن الغناء

س: ما هو البديل عن استماع الشاب الغناء المحرم فإن هذا العصر عصر الغزو الثقافي أصبح فيه الغناء وما شابه أكثر جذباً من

الموشحات الدينية مضافاً إلى قتلها وضعف بعض المداحين وقلّة الإنتاج والإصدار قياساً بالأشرطة الغنائية؟

ج: ينبغي تطوير الأناشيد الإسلامية بما يواكب العصر ولم يشتمل على المحرمات.

كيفية التطوير

س: كيف يمكن تطوير عالم الفن الإسلامى فى مختلف فروعها وأشكالها فى هذا العالم المتطور؟

ج: يراجع أهل الخبرة مراعيًا الموازين الشرعية.

الدول الإسلامية والأغاني

س: هل الأغاني التي توضع فى وسائل إعلام الدول الإسلامية جائز الاستماع إليها أم لا؟

ج: لا يجوز.

موشحات غنائية

س: هناك بعض الموشحات الدينية أو المدائح النبوية ألحانها إيقاعية بحيث يطرب السامع والمستمع بحيث يجعله يتمايل يميناً

وشمالاً فما هو رأيكم بهكذا موشحات أو أناشيد وشكراً؟

ج: إذا كانت غناء أو مصحوبة بآلة لهو فلا تجوز.

الأغاني اللامفهومة

س: ما هو رأيكم باستماع الأغاني الغربية أو الشرقية اللامفهومة معاً والآلات الموسيقية الإيقاعية وغيرها المستعملة على وزن وإيقاع

خاص علماً إنها لا تهيج الإنسان؟

ج: لا يجوز.

الغاية لا تبرر الوسيلة

س: هل يجوز سماع الأغاني والموشحات وكل شىء متعلق بالفن والصوت والحجرة حيث يقول أساتذة الفن والموسيقى إن الإنسان

إذا سمع كثيراً من الألحان والإيقاعات صارت عنده ملكة خاصة يستطيع أن يقرأ شيئاً ويُعلم الناس بأسلوب مؤثر للاستفادة الشرعية

فيكون قادراً على التعليم ويستطيع أن يكون أكبر الملحنين والمنشدين من ناحية الجزة العلمية والعملية ويستطيع أن يلتقط الألحان

بسرعة ويستخدمها فى الهداية والإرشاد؟

ج: لا يطاع الله من حيث يعصى.

الألحان

س: هل يجوز سماع الألحان المبهمة الغنائية مثلاً الشخص يغنى أو يلحن بألحان طريئة أو غير طريئة ولكن الكلمات مضمرة عنده ولا

يستعملها، مثلاً يقول أهات متعددة ونبرات متنوعة بدون لفظ الكلمات يعنى مجرد ألحان فقط؟

ج: إذا اعتبره العرف غناءً فلا يجوز.

الغناء وفرقة الإنشاد

س: هل يجوز الاستماع إلى بعض الألحان فى الابتهاالات الدينية أو الأناشيد الإسلامية عندما يقرأ المنشد أو شخص آخر لا طرب فيه،

ولكن عندما يقرأ الكورال أى المجموعة أو الفرقة المصاحبة مع المنشد يعطى لوناً طريياً وهيجاناً خاصاً يحرك النفس؟

ج: يجوز تحسين الصوت ما لم يعتبره العرف غناءً.

المدائح وتحسين الصوت

س: هناك بعض المدائح النبوية والأناشيد الإسلامية والقصائد الولائية التي تحرك النفوس إلى الميل إلى الطرب وذلك للألحان

الجميلة التي تعطى رونقاً وجمالاً ويجعل الشخص الموالى فى هذه القصيدة أو فى هذه المقطوعة الشعرية يعيش جو الولاية وترسيخ

الحب وتعميقه لآل البيت عليهم السلام؟

ج: كالسابق.

حب الوطن

س: حب الوطن من الإيمان كما قال عليه السلام ان بعض القصائد أو المقطوعات تؤثر تأثيراً بالغاً وعميقاً لتأصيل الحب للوطن أعم من كون الوطن وطناً إسلامياً أم وطناً قومياً أو قوطياً ويجعل الشخص يتأثر ويدافع عن وطنه ببسالة وقوة وصمود في مواجهة الأعداء فما هو الحكم فيها؟

ج: إذا لم تكن مصحوبة بآلات لهو ولم يعده العرف غناءً فجائر.

الأشعار الحماسية

س: هناك إنشاد لبعض من الأشعار الحماسية الملحنة وغير الملحنة بحيث يؤثر تأثيراً بالغاً ويشد من أزر المحاربين ويحثهم على بذل الغالي والنفيس من أجل الحفاظ على كرامة الأرض والوطن فما حكمه؟

ج: كالسابق.

بدلاً عن الغناء

س: هناك بعض الأشعار تقرأ بألحان متعددة لا تستعمل فيها الآلات الموسيقية ولا الطبول بل المنشد يقرأ والآخر يدق على الطست أو ما أشبهه والآخر يتأوه ومجموعه تردد معه مما يعطى وزناً وقالباً خاصاً لا هو إسلامي بحت ولا غنائي صرف، فهل يجوز هذا العمل بدلاً وهروباً من الغناء إلى هذا الإبداع الجديد؟

ج: لو سمع العرف وقال إنهم يغنون فلا يجوز، فان الإسلام يريد تربية أناس جادين وواقعيين، لا هازلين وصوريين.

الفنون الشعبية

س: هل يجوز مزاوله الفنون الشعبية القديمة لإبقاء ذلك التراث الفني فعلاً ونشيطاً، وهل يجوز استعمال المزامير أو بعض الأغاني والمواويل الشعبية أو الوطنية في طقوس الحصاد والموايد والأفراح والأحزان، تجسيداً لروح العادات والتقاليد والمعتقدات الشعبية؟

ج: لا يجوز.

الغناء اللاإرادي

س: ما حكم الذي يدخل إلى المحلات التجارية والسيارات العامة أو الخاصة وما شابه وغالباً يكون صاحب السيارة أو المتجر يضع شريط غناء صاحبه وغيره مما يجذب النفس الأماره لا إرادياً بحيث يجذب النفس والروح لا إرادياً إلى ذلك الغناء المؤثر لحناً أو مضموناً أو موسيقياً؟

ج: إذا كان مضطراً، فلا يستمع ويشغل نفسه عن السماع أيضاً.

ما يخطر في الفكر

س: هل يائثم الذي يسمع الغناء فجأة ثم يمتنع من الاستماع والسماع إليه ولكن المضمون أو اللحن أو الموسيقى المؤثرة تدور في ذهنه وتركيته الفكرية؟

ج: لا يائثم إذا امتنع عنه فوراً، ولم يكن قاصداً له من الأول.

الاستفادة من ألحان الأغاني

س: هل يجوز الاستماع إلى بعض ألحان الأغاني للاستفادة العملية مثلاً يأخذ لحن غنائي حزين أو مفرح أو غير طربي لتطبيقه في نشيد أو قصيدة دينية إسلامية كما يقال ذلك بالنسبة إلى بعض الروايد المشهورين؟

ج: لا يجوز سماع الغناء، كما أنه ينبغي ابتكار الألحان لا تقليد الملحنين.

الغناء في القرآن والمراثي

س: هل يجوز الغناء في القرآن والمراثي وما شاكلهما؟

ج: لا يجوز.

الغناء وقراءة العزاء

س: هل الخطيب عندما يقرأ الرثاء أو مصيبة أبي عبد الله الحسين عليه السلام يعتبر من الغناء إذا رجع صوته ومدد الكلمات وتفنن في اللحن كما يفعله بعض الخطباء؟

ج: الغناء عنوان عرفي، فإذا قال العرف إنه غناء كان حراماً وإلا فلا.

قراء العزاء

س: ما هو رأيكم بقراءة الخطباء المشهورين في الخليج أليس ذلك شبيهاً بالغناء؟

ج: العرف لا يرى ذلك غناءً.

تحسين الصوت

س: هل يستحب الغناء بالقرآن؟

ج: تحسين الصوت بالقرآن مستحب لا الغناء.

الغناء غير اللهوى

س: ما حكم الغناء الذي لا يكون لهواً ولا لغواً ولا باطلاً؟

ج: حرام إذا صدق عليه انه غناء.

أموال لدخول صالات الغناء

س: ما حكم الأموال التي تصرف للدخول في صالات الغناء وما شابه؟

ج: لا يجوز.

مصاحبة المغنى

س: ما هو الحكم الشرعى بمصاحبة المغنى والذي يستمع الغناء؟

ج: جائز إذا كان لأجل هدايته وإرشاده أو نحو ذلك.

ألحان الأذان

س: ما هو رأيكم بلحن الأذان إذا كانت ممدودة ومرجعة ومحسنة ومهذبة وله نوع من الخشوع؟

ج: إذا لم يصدق عليه الغناء فلا إشكال فيه.

التكسب بالغناء

س: هل يجوز التكسب بالغناء وآلاتها وما أشبه؟

ج: لا يجوز.

ثمن المغنية سحت

س: هل الرواية التي تقول: «..إن ثمن الكلب والمغنية سحت» صحيحة بنظركم، وما هو السحت؟

ج: نعم، والسحت هو أشد الحرام.

الاستئجار للغناء

س: هل يجوز استئجار المغنية للغناء أو يتزوج منها بقصد اللذة في سماع أغانيها؟

ج: لا يجوز استئجارها للغناء، وإذا تزوجها لا يجوز استماع غنائها.

شراء المغنية

س: هل شراء المغنية أو الجارية جائزة شرعاً أم لا؟

ج: لا يجوز شراؤها للغناء وكذا لو كان شيئاً من الثمن مقابل كونها مغنية.

المتاجرة بالمغنيات

س: هل يجوز المتاجرة بالمغنيات أو الجوارى اللواتى يغنين وما حكم الأموال المتاجر بها؟

ج: لا تجوز المتاجرة وثنمها حرام.

أموال المغنين

س: هل يجوز أخذ التبرعات والأموال من المغنين علماً بأن أموالهم الطائلة من وراء الغناء؟

ج: جاز إلا إذا قطع بأنه من أجره الغناء.

التعامل مع المغنى

س: ما هو الحكم فيمن يأكل من مال المغنى أو الملحن والذى يتعامل غالباً مع المغنين مادياً؟

ج: يعرف من السابق.

تعلم الغناء

س: هل يجوز تعلم الغناء وتعليمه؟

ج: لا يجوز.

س: ما هو رأيكم حول تعلم الغناء وتعليمه بغية الاستفادة منه فى الحرام وعن طريق الحرام، ويتم ذلك بأداء الصوت بلحن أهل

الفسوق؟

ج: حرام تعلم الغناء وتعليمه والتمن المدفوع لأجله.

التعلم عبر المطالعة

س: ما هو رأيكم حول تعلم فن الغناء وتعليمه عبر المطالعة والتحقيق والبحث لمزيد من الثقافة والإحاطة به أو للاستفادة منه فى بعض

أنحاء الغناء التى قيل بجوازها مما يستدعى عادة تعلم بعض أو جل القواعد العامة التى تستخدم فى الغناء؟

ج: مجرد المطالعة إذا لم يستتبع العمل، او حراماً آخر كان جائزاً.

مجرد التعلم

س: هل يجوز تعلم ثقافة الفن الغنائى أو ألحانه وذلك للمعرفة والثقافة العامة لا للعمل والتغنى؟

ج: إذا لم يستمع ولم يغن جاز.

لو اختلف العرف

س: كيف نعرف ألحان الغناء وقد ذكرتم بالرجوع إلى العرف فإذا اختلف العرف فما الحكم؟

ج: العرف العام هو الملاك، فإن قال بأنه من الغناء أو من ألحان أهل الفسوق كان محرماً، والاحوط اجتناب المختلف فيه.

بيع المقطوعة الغنائية

س: هل يجوز بيع المقطوعة الغنائية الشعرية المطبوعة فى ورقة أو كتاب؟

ج: إذا كان ترويضاً للحرام فلا يجوز.

الكاسيت و CD

س: هل يجوز شرعاً شراء شريط الكاسيت أو القرص CD الغنائى؟

ج: ما يبذل مقابل الغناء غير جائز، نعم لو اشتراه ليحويه ويسجل عليه غير الغناء جاز.

قراءة القرآن بالحن خاصة

س: هل يجوز لشخص يملك قدرات المغنى الفنيه والصوتيه أن يقرأ القرآن بحيث يميل إلى اللحن الموسيقى ولا تخلو قراءته من نكهة ولحن غنائى؟

ج: إذا قال العرف انه يغنى فلا يجوز.

تعدد الألحان فى قراءة القرآن

س: ماذا ترون بقراءة القرآن بألحان متعددة، أى يقرأ كل آية حسب لحنه الخاص مثلاً آية العذاب والعتاب يقرأها بلحن حزين مبكٍ وآية الفرح والبشارة والجنة والنعيم بلحن مفرح؟

ج: جائز ما لم يسم غناءً، التلاوة بصوت حزين مستحب.

اللحن المشكوك

س: هل يجوز قراءة القرآن بلحن يشك فيه الشخص إنه لحن غنائى أم لا؟

ج: الأحوط اجتنابه.

الغناء للأبوين

س: هل يجوز الغناء للأبوين وما شابهه مصاحبة لبعض الأوزان الإيقاعية فى الرقص أو الموسيقى؟

ج: لا يجوز.

لماذا التشدد فى حرمة الغناء والموسيقى

س: سماحة السيد لماذا هذا التشدد فى الغناء والموسيقى، علماً بأن لهما تأثيراً نفسياً لا بأس به وهناك من العلماء من يجوز الموسيقى ولو جزئياً، علماً بأن الزمن قد تبدل وتغير وبعض أنواع الموسيقى مهدئ للأعصاب ويستعملونه علاجاً نفسياً وروحياً فى بعض الدول؟

ج: التشدد ليس منا، وإنما هو من الآيات والروايات، علماً بأن ضرره كبير على الإنسان وعلى حياته الإنسانية وقد وصل الطب إلى بعض مضاره من أنه يؤثر على الأعصاب سلبياً ويسبب أمراضاً مختلفة.

حرمة الغناء وألحان العزاء

س: إذا حرمت الغناء مطلقاً قد يرد إشكال، وهو ان المراثى الحسينية تقرأ أحياناً بلحن غنائى كالممد والترجيع وما يوجب الهيجان النفسى كالأغاني الحزينه المبكيه واللاطريه، وكذلك بعض اللطميات الآن تقرأ بألحان غنائيه ولو رجعنا إلى الفن لرأينا إن أغلب هذه الألحان موجودة عندهم فلماذا إذاً نحرّمها بهذه الطريقة؟

ج: ليس كل صوت حسن أو حزين حرام، فقد كان الأنبياء والأوصياء عليهم السلام حسنوا الصوت بالكتاب والقرآن، وإنما الحرام ما يسمى عرفاً بالغناء وما هو المتعارف فى العزاء الحسينى ليس من الغناء.

الغناء غير المبتدل

س: هل يجوز سماع الأغاني التى يغنيها الأطفال وهل يجوز أن يسمعها الكبار والصغار لجمالية الغناء الوطنى والفنى والشعبى علماً بأنها غير مشتملة على كلمات مبتدلة؟

ج: الغناء حرام من طفل كان أو من غيره.

س: أحياناً يمر الإنسان فى الطريق والأغاني موجودة هل يجوز سماع الأغاني بقصد معرفه كلمات المغنى ومعانى ما يقوله بدون أى لذة وبدون أى تقمص فى الغناء؟

ج: ليس الاستماع إلى الغناء محرماً فقط، بل سماعه أيضاً، ومعرفة ما يقوله المغنى لا ينفك عنهما.

ألحان أهل الفسوق

س: هل إن الحان أهل الفسوق هي ألحان الطريفة المهيجة أم غيرها؟

ج: ألحان أهل الفسوق غير منحصر في المطرب، فقد يكون محزناً وغير ذلك.

أقسام الغناء

س: هل الغناء بلحن عادى أو حزين وغير مائل إلى كيفية مجالس أهل اللهو والفسوق والكلمات عادية ويتكلم عن الوطن والعزة وما

شابه جائزة أم لا؟

ج: الغناء مطلقاً حرام، نعم لو كان لا يصدق عليه إنه غناء كان جائزاً.

الأغاني العتائية

س: هل يجوز سماع الأغاني العتائية الحزينة الطور؟

ج: لا يجوز الغناء.

الأغاني الحزينة

س: هل يجوز سماع الأغاني الحزينة أو التي لا تثير الغريزة الجنسية وكلماتها ملائمة ومناسبة من حيث الظاهر؟

ج: كالسابق.

أخذ الأجرة على الألحان

س: هل يجوز للملحن أن يأخذ حقه المادى من المطرب وغيره مقابل تلحينه له لبعض من الأبيات الشعرية أو الغنائية أو أغنية عاطفية

مع العلم بأن الآلات الموسيقية يستعمل عند تلحينه لارتكاز اللحن؟

ج: إذا كان غناءً أو محرماً آخر لم يجز.

اللهو وآلاته

آلات اللهو

س: ما هو تعريف آلة اللهو عندكم؟

ج: آلات اللهو ما كان مختصاً بالغناء الأعم من التي جاء اسمها في الروايات وغيرها.

إذا اختلف العرف

س: ماذا تقولون إذا اختلف العرف في تحديد آلة اللهو والغناء والأجوبة متعددة ربما متعكسة؟

ج: العرف العام هو الملاك، والاحتياط اجتناب المختلف فيه منها.

الغناء وآلات اللهو

س: هل الآلات التي تستعمل في الغناء أو الإنشاد وما شابه كلها آلات لهو؟

ج: الآلات الخاصة بالغناء تعدّ آلة لهو.

العود

س: هل يجوز استعمال العود كوسيلة للوصول إلى المقصود المحلل شرعاً؟

ج: لا يجوز.

الناى

س: هل يجوز استعمال الناى في مجالس العزاء وغيره؟

ج: لا يجوز.

استعمال الناي في العزاء

س: هل يجوز استعمال الناي في أيام محرم الحرام في مجالس اللطم الحسينية نظراً للحنه وأسلوبه وعطائه الحزين كما هو المتعارف في إيران؟

ج: لا يجوز استعمال آلات اللهو.

أدوات اللهو

س: ما حكم الأدوات التي تستعمل في محافل الفسق والفجور كالناي والمزمار والدف وما شابه ذلك وما حكم آلات اللهو المستعملة في المجالس الدينية؟

ج: كل آلات اللهو حرام.

الموسيقى وأحكامها

مطلق الموسيقى

س: هل الابتعاد عن الموسيقى مطلقاً مقصود، أم الابتعاد عن ألحان أهل الفسوق المعروفة في أيامنا هذا؟

ج: الابتعاد عن الموسيقى التي بآله لهو أو مصحوبة بالغناء.

الميزان في الموسيقى

س: ما هو الميزان في الموسيقى المحرمة وما يستخدم من الأصوات الموسيقية في الأناشيد الدينية، هل الطرب أو شيء آخر؟

ج: ما يسمى غناء عرفاً، أو كان بآله لهو، لا يجوز.

المعيار في الموسيقى

س: ما هي الحدود الشرعية لسماع الموسيقى المحللة؟

ج: يحرم إذا كان مشتتاً على الغناء أو مصحوباً بآله لهو.

الموسيقى الحماسية

س: هل يجوز سماع الموسيقى الحماسية؟

ج: لا تجوز الموسيقى إذا كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء.

موسيقى الأناشيد والتمثيلات

س: هل إن إدخال الموسيقى في الأناشيد الدينية أو في التمثيل الديني حلال أم حرام؟

ج: لا تجوز الموسيقى إذا كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء.

الآلات الموسيقية

س: الآلات الموسيقية القديمة والحديثة بجميع أصنافها (الوترات وأدوات النفخ) ما هو حكم بيعها واقتنائها؟

ج: إذا كانت من آلات اللهو فلا يجوز.

الرقص على الموسيقى الكلاسيكية

س: إذا كانت الموسيقى الكلاسيكية جائزة على رأيكم علماً إن بعض العلماء يجوزونه فهل يجوز للزوجة أن ترقص على أنغام تلك

الموسيقى؟

ج: الموسيقى التي بآله لهو لا تجوز ولا فرق بين أقسامها.

الموسيقى وقراءة القرآن

س: هل يجوز قراءة القرآن بلحن حزين واستعمال بعض آلات الموسيقى لتعطي نوعاً من الحزن والخشوع، وفي آيات الترهيب يستعمل بعض الآلات مما يعطي نوعاً من الرهبة والخوف؟

ج: لا تجوز الموسيقى.

أناشيد وطنية

س: هل يجوز سماع الأناشيد الوطنية المصحوبة بالموسيقى بحيث يعطي لون موسيقى وطور تراثي شعبي بعيد عن الكلاسيك والطرب؟

ج: لا تجوز الموسيقى كما سبق.

البديل المناسب

س: كيف نستطيع بأسلوبنا وطريقتنا الإسلامية وتجاربكم القيمة على مر السنوات العديدة، أن نجعل الشباب المؤمنين المتدينين يبتعدون عن هذه الأدوات الموسيقية وما أشبهه؟

ج: ذلك بإراءة البديل المناسب كالأناشيد الإسلامية والمؤثرات الطبيعية.

الموسيقى في التلفاز الإيراني

س: ما هو رأيكم حول الموسيقى المستعملة والمعزوفة في التلفزيون الإيراني؟

ج: لا تجوز الموسيقى إذا كانت بآلة لهو أو مصحوبة بالغناء.

الموسيقى الحديثة

س: ما حكم عزف الموسيقى والاستماع إليها، وذلك في الموسيقى الحديثة أعني التي تختلف عن القديمة في أنغامها وفي آلاتها إذا لم يرافقها استعمال أى آلة قديمة؟

ج: لا تجوز الموسيقى إذا كانت بآلة لهو أو مصحوبة بالغناء.

الموسيقى والأناشيد

س: ما تقولون بالنسبة للموسيقى والأناشيد؟

ج: الموسيقى التي بآلة لهو أو مصحوبة بالغناء لا تجوز، والأناشيد بدونها جائزة ما لم تكن غناءً.

الموسيقى الحزينة

س: هل يجوز استعمال الموسيقى الحزينة في مجلس التعزية؟

ج: لا يجوز.

الموسيقى السمفونية

س: ما حكم استماع الموسيقى المسماة بالسمفونية؟

ج: يعرف مما سبق.

الموسيقى الكلاسيكية

س: هل يجوز الاستماع للموسيقى الخالية من الغناء علماً أن بعض الفقهاء يجيزون الاستماع للموسيقى الكلاسيكية؟

ج: إذا كانت بآلة لهو فلا تجوز.

أناشيد وطنية

س: هل يجوز سماع الأناشيد الوطنية المصحوبة للآلات الموسيقية؟

ج: لا تجوز مع الموسيقى.

نشرة الأخبار والموسيقى

س: هل يجوز سماع الموسيقى المصحوبة للنشرات الأخبارية وما بينها؟

ج: الموسيقى لا تجوز.

س: ما حكم سماع الموسيقى الأخبارية ان صح التعبير، أقصد الموسيقى التي تستعملها وكالة بي بي سي الأخبارية للأبناء وإذاعات أخرى؟

ج: الموسيقى بآلات اللهو محرمة مطلقاً.

س: ما حكم المستمع إلى الموسيقى المصاحبة للنشرات الأخبارية من الإذاعات المحلية والإقليمية والعالمية علماً إن الاستماع إلى هذه الموسيقى لا يكون بشهوة ولذة وحب إليها، ولكن من باب طوره وكيفيته الموسيقية أى ما يسمى بالموسيقى الأخبارية لا الطربية؟

ج: لا فرق بين أنواع الموسيقى وكيفياتها، فإنها إن كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء فلا تجوز.

الموسيقى الإيقاعية

س: هل الموسيقى الإيقاعية مع الرقص جائزة؟

ج: لا تجوز.

التردد في أماكن الموسيقى

س: في أكثر الأماكن التي يتردد فيها الإنسان كالمطاعم ومحلات البيع وما أشبه، توجد أغاني وموسيقى صاحبة ما حكم الذهاب إليها؟

ج: إذا كان مضطراً فلا بأس.

تعلم اللغات والموسيقى

س: هل يجوز تعلم اللغة الأجنبية عبر شريط كاسيت أو الفيديو حيث يقترن بالموسيقى العابرة؟

ج: إذا كان مضطراً جاز.

الحدائق العامة والموسيقى

س: في الحدائق المخصصة للعب الأطفال يكثر صوت الموسيقى تناغماً مع الألعاب، ما هو الحكم في أخذ الأطفال إليها، علماً إن الامتناع صعب جداً، بسبب ضغوطات الأطفال وحاجتهم النفسية للترفيه، مما قد يوكد الامتناع لديهم عقدة نفسية ومثله حين الخروج معهم إلى الشارع حيث المناظر السيئة؟

ج: لا يستمع ولا ينظر إلى الحرام.

الأفلام والأنغام الموسيقية

س: مشاهدة الأفلام المفيدة مع تجنب موارد الفساد فيها غالباً لا تخلو من أنغام موسيقية معبرة عن حركة الفيلم والحالات التصويرية فيه دون أن يقصد منها الطرب أو إثارة الشهوة، فهل يجوز أيضاً؟

ج: إذا لم يكن بآله لهو، ولا يعطى صوت الغناء جاز.

الموسيقى والكمبيوتر

س: ما هو حكم الموسيقى الصادرة من الأجهزة الإلكترونية كالكمبيوتر وأجهزة الألعاب؟

ج: إذا كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء فهي حرام.

الموسيقى واللهو وغيرها

س: كيف نستطيع معرفة نوعية الموسيقى الصادرة من الآلات والأجهزة الموسيقية إنها لهوية أم لا؟

ج: الموسيقى التي بآله لهو لهوية كانت أم غير لهوية فهي حرام، نعم موسيقى الشلالات التي تسمى بخير الماء، وموسيقى الطيور التي تسمى بالحن البلابل وأنغامها ونحوهما فجائز.

صالات الرياضة والموسيقى

س: ما حكم الذهاب إلى الصالات الرياضية مع وجود موسيقى تساعد على انسجام اللاعب مع الحركات الرياضية، بحيث تكون لكل حركة معينة إيقاع خاص مع كون اللاعب يقصد ذات اللعب من دون الاستماع إلى الموسيقى؟

ج: لا تجوز الموسيقى إذا كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء.

بناء مراكز للموسيقى

س: هل يجوز صرف أموال لبناء وتشيد صرح ومجمع فني وبناء معهد لتعليم الموسيقى على الطريقة الشرعية أى تعليم الموسيقى الجائزة عند بعض الفقهاء وترك المخرم منها؟

ج: لا يجوز الموسيقى إذا كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء.

استعمال الآلات الموسيقية

س: هل يجوز استعمال الآلات الموسيقية المخصوصة للدراسة حصراً وللتدريس فقط مثل: العود، والكمان، والكيثار، والأورغ، والبيانو، والأكورديون، والفلوت، والقانون، والكوتراباص والتشيلو؟

ج: لا يجوز استعمال آلات اللهو.

اقتناء آلات اللهو

س: هل يجوز اقتناء هذه الآلات في البيت لغرض الاحتفاظ بها وما هو رأيكم بشراء وبيع وتأجير هذه المواد؟

ج: لا يجوز.

ابتهالات بآله لهو

س: هل يجوز سماع ابتهالات الدينية المصحوبة بآله العود علماً إن بعض أوتار العود مطربة وبعضها غير مطربة؟

ج: لا يجوز إذ العود من آلات اللهو.

إيقاع الموسيقى

س: هل يجوز الاستماع إلى الإيقاع الذي يستعمل في الموسيقى وغيره أى نسمع الدق الإيقاعي لوحده فقط؟

ج: إذا كان بآله لهو فلا يجوز.

مزمار الراعى

س: هل المزمار الذى يستعمله الراعى للتسليه ولاندماج أغنامه معه فى وضعيه معنيه جائز؟

ج: عن النبي صلى الله عليه و اله: «إن الله عز وجل بعثنى رحمة للعالمين، ولأمحق المعازف والمزامير» (١)، وعنه أيضاً صلى الله عليه و

اله: «وأمرنى أن أمحو المزامير» (٢).

الربابة والعود

س: هل الربابة والعود الذى يستعمله البدو الرحل جائزة شرعاً، علماً إنهم يستعملونه للفراغ والابتعاد عن الملل والضجر وليس من أجل

الهيجان والطرب بل ربما لإنشاد وقراءة بعض الأشعار الرثائية أو الشعبية أو الوطنية أو القبليّة وما شابه؟

ج: غير جائز.

حضور فرق الموسيقى

س: هل الحضور إلى قاعات المسارح التمثيلية أو معرض فرقة موسيقية أو فن وطنى شعبى جائز وما حكم النقود التي يدفعها لهم؟

ج: الحضور للفرقة الموسيقية التي تكون بآله لهو أو مصحوبة بالغناء وبذل المال لها فغير جائز.

لمعرفة الحلال من الحرام

س: هل يجوز سماع الموسيقى و الغناء لا بقصد الحرام ومن دون لذة أو ميل إليه بل من باب معرفة الموسيقى المحرمة من غيره والغناء المحرم من غيره لأنكم تقولون بالرجوع إلى العرف والعرف بحد ذاته يختلف في تحديده فيستمع لمعرفة الحلال من الحرام فيعرف هو بذاته وذوقه وفحصه ثم يبينه للناس؟

ج: لا يجوز ذلك.

لمعرفة الفن الإسلامي وغيره

س: هل يجوز البحث والتدقيق في أصول الفن الغربي أو الهندي أو العربي ومعرفة الفن الإسلامي الأصل المطابق مع الشرع الإسلامي الحنيف مما يوجب له في استماع بعض المقطوعات الغنائية والألحان الموسيقية للتمييز والمعرفة؟

ج: لا يجوز ذلك، وعلى المسلم أن يتكلم ما هو مطابق للشرع.

دمج الفن الإسلامي وغيره

س: هل يجوز استلهاهم وأخذ بعض الفنون أو بعض الألحان الموسيقية أو بعض المقامات اللحنية ودمجه بالفن الإسلامي واستخدامه في الجانب الإيجابي دون السلبي؟

ج: على المسلم الابتكار لما هو بعيد عن الحان الغناء والمغنين.

الموسيقى الحماسية

س: ما هو نظركم في استماع الموسيقى الحماسية الحربية التي يستعملها المجاهدون في جنوب لبنان وغيرها والتي تبث في تلفزيون المقاومة؟

ج: الموسيقى المنبعثة من آلات اللهو محرمة.

الموسيقى في الأفلام والمسلسلات

س: ما هو رأيكم بالغناء أو الموسيقى التي تستعمل في الأفلام أو المسلسلات بحيث يعطى هذا الغناء أو الموسيقى انفعالاً وتأثيراً نفسياً كبيراً أو محدوداً حسب موقعه وتوقيته الموجود علماً بأن الفيلم أو المسلسل إسلامي؟

ج: يجب أن تكون المسلسلات وغيرها خالية من الموسيقى، نعم الضرب على الطست أو نحوه كمتبه صوتي لا بأس به.

القصبة والمزمار

س: ما حكم القصبة هل يعد من آلات اللهو، علماً أن الراعي يستعمله وما هو حكم المزمار؟

ج: القصبة والمزمار من آلات اللهو.

النشيد الوطني والموسيقى

س: هل يجوز الاستماع إلى النشيد الوطني المعزوف بآله أكرديون؟

ج: لا يجوز ما كان بآله لهو أو مشتتلاً على الغناء.

س: هل يجوز الاستماع إلى النشيد الوطني المعزوف مع بعض آلات الموسيقى المتعارفة؟

ج: كالسابق.

س: هل يجوز الاستماع إلى النشيد الوطني للجمهورية الإسلامية الإيرانية المعزوف بآله الموسيقى الخاصة؟

ج: كالسابق.

س: هل يجوز للرجال الاستماع إلى الأناشيد الوطنية المغناة بصوت الفتيات والنساء معاً؟

ج: إذا كان مصحوباً بمحرم، أو صدق عليه أنه غناء فلا يجوز.

موسيقى ألعاب الأطفال

س: ما هو حكم الموسيقى التي في ألعاب الأطفال الصغار؟

ج: إذا لم تكن بآله لهو، ولا يعطى صوت الغناء جاز، أما للصغار فلا بأس.

س: ما هو حكم المزامير والأبواق للأطفال الصغار المسمى بالألعاب؟

ج: كالسابق.

س: ما حكم الصنوج وكافة آلات الموسيقى الموجودة للأطفال؟

ج: كالسابق.

الموسيقى الهادئة

س: هل تميلون إلى جواز الموسيقى الهادئة غير المثيرة والكلاسيكية عند تبدل الأحوال وتغير الأزمان أم إن حرمتها أبدية دائمية لا

تتغير حسب الظروف والأيام؟

ج: الموسيقى إذا كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء فهي محرمة أبداً، سواء كانت هادئة أم غيرها.

آلات موسيقية في قراءة القرآن

س: ماذا ترون باستعمال بعض الآلات الموسيقية عند قراءة آيات الحزن والخوف والبكاء في القرآن الكريم لكي يعطى تأثيراً أكثر

فاعلية في النفوس؟

ج: لا يجوز.

الموسيقى قديماً وحديثاً

س: هل يمكن القول بأخذ الإيجابيات من الموسيقى والغناء وترك السلبيات حيث أن الغناء والآلات الموسيقية مثل العود كان

تستعمل للطرب أما الآن فإن الموسيقى والغناء تستعمل للحزن وللفرح، وللطرب وغيره؟

ج: لا.

الموسيقى العسكرية

س: هل يجوز سماع الموسيقى العسكرية والجنائزية؟

ج: لا يجوز إذا كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء.

آله أكرديون

س: ما هو حكم استعمال آله أكرديون في الأناشيد الوطنية أو عزف الآله مع بدأ النشيد الوطني في المدارس الحكومية وغيرها؟

ج: لا يجوز ما كان بآله لهو أو مصحوباً بالغناء.

البوق في العرض العسكري

س: ما هو حكم استعمال الأبواق عند الاستعراض العسكري عند سنوية انتصار ذلك الجيش على العدو أو لإظهار وجودها الميداني

في الساحة لإرهاب الأعداء وتقوية شوكته في قلوب الناس؟

ج: إذا لم يكن من آلات اللهو فجائز.

أقسام الغناء والموسيقى

س: ما الفرق بين الموسيقى الإيقاعية والغناء الإيقاعي والتصفيق الإيقاعي وأي منها جائزة شرعاً؟

ج: الغناء حرام مطلقاً إيقاعياً وغير إيقاعي وكذلك الموسيقى إذا كانت بآله لهو أو مصحوبة بالغناء، وأما التصفيق فان لم يصحبه

محرّم كان جائزاً.

آلات غير لهوية

س: إذا كان بعض الآلات الموسيقية غير لهوى عند العرف فهل يجوز استعماله والاستماع إليه؟

ج: إذا كان كالبوق والطلب حيث يستفاد منها في مواكب عزاء الإمام الحسين عليه السلام فلا بأس به.

أناشيد معها آلات لهو

س: هناك أشرطة كاسيت فيها الأناشيد الإسلامية والمدائح النبوية ولكن استعمل بعض الدفوف الخفيفة وبعض الآلات الموسيقية

والعرف لا يقول إنه آلات لهوية ما حكمه؟

ج: لا تجوز الاستفادة من آلات اللهو.

الموسيقى والفن الإسلامي

س: هل يوجد في الفن الإسلامي موسيقى وغناء إسلامي مترن ومعتدل غير الموسيقى الحالية والغناء الموجود حالياً؟

ج: حيث الموسيقى التي بآلة لهو والغناء بكافة أشكالها لها تأثير منفي على الإنسان، حرّمها الله الحكيم على عباده، ويعوّضها لهم في

الجنة، فإن فيها من الأنغام والألحان ما لم يخطر على قلب بشر، ولا طرق سمعه وأذنه.

الطلب والدفوف

س: هل يجوز الاستماع إلى الموشحات الدينية المصحوبة بالطبول والدفوف بحجة أن الطبول والدفوف المستعملة حالياً غير الطبول

والدفوف التي كانت في العصر الجاهلي؟

ج: إذا كانت من آلات اللهو أو مصحوبة بالغناء فلا يجوز.

لماذا حرمة الموسيقى

س: ما السبب في حرمة الموسيقى مع العلم إنه يوصف علاجاً لبعض الحالات النفسية والتشنجات الداخلية والبعض جوزه؟

ج: النصوص الشرعية هي التي تفيد حرمة الموسيقى إذا كان بآلة لهو أو مصحوبة بالغناء.

موسيقى الجاز

س: هل يجوز الاستماع إلى موسيقى الجاز؟

ج: لا تجوز الموسيقى إذا كانت بآلة لهو أو مصحوبة بالغناء.

القمار وآلاته

اللعب الحلال والحرام

س: هل هناك فرق بين اللهو المباح أو الجائز، واللهو المحرم الممنوع إذا صح التعبير شرعاً؟

ج: إذا كان المقصود باللهو اللعب، فالمحرم منه ما كان بآلة قمار أو كان اللعب برهان.

حكم الألعاب

س: هل هناك في نظر سماحتكم بدائل أخرى عن اللهو والاستفادة من فراغ الوقت عند البعض والشغف الشديد والميل لهذه الألعاب

اللهوية؟

ج: لا بأس بالألعاب ما لم تكن بأدوات قمار أو برهان.

ألعاب القمار

س: هل هناك فرق في ألعاب أدوات اللهو والقمار مثل الشطرنج والنرد والورق؟

ج: كلها محرمة.

تعلم القمار

س: هل يجوز للشخص تعلم الفن الغنائي أو ألعاب القمار، وذلك لكي يكون من أهل الخبرة في المسائل المستحدثة بحيث إذا سئل أجاب وهو أعرف من الناحية العلمية والموضوعية والتجريبية؟.

ج: لا يجوز ذلك فإنه لا يعبد الله من حيث يعصى.

آلات القمار

س: ما هو تعريف آلات القمار تعريفاً شاملاً؟

ج: يرجع فيها إلى العرف وأهل الخبرة في ذلك.

الشطرنج وآلات القمار

س: هل لعب الشطرنج والورق والدومنة والرد وما شابه من آلات القمار يحرم حرمة قطعية وبصورة مطلقة حتى إذا كان اللعب للتسلية فقط دون رهان؟

ج: يحرم اللعب بها مطلقاً، فإنها من آلات القمار.

ألعاب مختلفة

س: توجد ألعاب للذكاء وتمارين المهارة، وهي في ذات الوقت تعتبر تسلية للهموم عند بعض الأشخاص ولكنها تأخذ من وقتهم ساعات طويلة وتفوتهم فرص الخير والأعمال الصالحة وقد تفصلهم عن العبادات أيضاً وتصرفهم عن قضايا بلدانهم وشعوبهم... مثال ذلك لعبة الشطرنج أو (الريسك) لعبة السيطرة على العالم، أو لعبة (الطاولي) وما أشبه، هل حكم هذه الألعاب هو الجواز نظراً للدواعي المذكورة أم الحرمة نظراً للأضرار المذكورة أيضاً؟

ج: الشطرنج حرام، وكل قمار حرام، وكل ما يستلزم الحرام، حرام أما اللعب بغير آلات القمار ومن دون رهان فحائز.

إذا اختلف العرف

س: ما الحل إذا اختلف العرف في تعريف آلة القمار؟

ج: كل ما أعد للقمار والمراهنة مثل الشطرنج والرد وغيرها.

الفن المسرحي والتمثيلات

تمثيل المعصوم عليه السلام

س: هل يجوز تمثيل شخصية أحد الأئمة عليهم السلام في عرض تمثيلي؟ وإذا كان لم يجز ذلك فهل يجوز تقليد الصوت من خلف الستار؟

ج: لا بأس إذا لم يستلزم هتكاً.

المرأة والتمثيل المسرحي

س: فيما يتعلق بالتمثيل المسرحي للمرأة، ما هو رأيكم بالتمثيل النسوي كالأفلام والمسلسلات والدعايات التلفزيونية الإعلامية وما أشبه، التي تنتج مثلاً بعضها في إيران؟

ج: إذا كان مستلزماً للحرام فلا يجوز.

بين العلماء والفنانين

س: هل إن الفنانين المسلمين الملتزمين وغيرهم دورهم يوازي على الأقل دور العلماء المجاهدين والخطباء المبارزين والمبلغين

المرشدين لصددهم الغزو الثقافي الخارجي على ما نرى إن الفن التمثيلي الهادف مهنة براقه لكنها شاقه جداً وفيه كثير من الخوف والتردد لمواجهة الناس و الحكومات الهجمة الثقافية على الحضارة الإسلامية؟

ج: لكل دوره الخاص ومنزلته الخاصة، ومكانة العلماء المجاهدين لا يوازيها شيء حتى مقام الشهداء كما في الحديث: «مداد العلماء أفضل من دماء الشهداء» (١).

دعم خبراء الفن الإسلامي

س: هل يستحق خبراء وأصحاب الفن التمثيلي بالمعيار الإسلامي الدعم والتأييد من علماء الدين والفقهاء المراجع لتقوية هذه الفن الذي يعد في أيامنا هذا نوعاً من التبليغ للإسلام؟

ج: نعم رواد هذا الفن الملتزمين الذين همهم التبليغ للإسلام ونشر أحكامه يستحقون الدعم والتأييد.

حق التأليف المسرحي

س: هل يجوز للمؤلفين المسرحيين الذين يؤلفون النصوص والمقاطع المسرحية قبض حقوقهم المادية مقابل التنازل عن تأليفاتهم المسرحية سواء كان المسرح إسلامي أم غير إسلامي أي علماني أو مختلط؟

ج: نعم يجوز ذلك ما لم يكن فيه إضلال عن الدين.

أجر تأليف المسرح

س: هل المال الذي يحصله المؤلف المسرحي أو الممثل في المسرح جازر شرعاً ولا غبار عليه أم مشبوّه؟

ج: جازر إذا لم يكن فيه تضليل للناس.

مؤسسة فنية للمسرح

س: هل تؤيد الدولة الإسلامية إنشاء مؤسسة فنية بكامل المواصفات العالمية في عملية تطوير المسرح، علماً بأن المسرح يستعمل للشر والخير؟

ج: يجب أن يكون المسرح للأمر الخالية عن الحرام.

الفنون والمسارح

س: ما هو رأي سماحتكم حول الفنون وبالأخص المسارح المدروسة المعمقة؟

ج: المسارح الإسلامية غير المشوبة بالحرام جائزة بل لازمة.

الفنان الفاسق

س: هل يجوز أن يمثل دور الإمام الحسين عليه السلام ممثل مشهور ولكنه فاسق في أفلامه ومسلسلاته ومسرحياته وذلك لأن هذا الفنان له رصيد فني ودور إعلامي بارز وله باع طويل في صناعة الفن المسرحي والدرامي بما يوجب انتباه المشاهدين من جميع أقطار

العالم؟

ج: جازر مع حفظ الموازين الشرعية، وإن كان الأفضل انتخاب الفنان المتدين.

السينما الإسلامية

س: هل السينما الإسلامية قادرة على استيعاب الأمة الإسلامية وعلى التطوير والحداثة والتجديد والرقى وهل الكادر الإسلامي الفني يستطيع أن يواكب العصر ويسير معه بقوة وصلابة دون الانصياع والتقليد الأعمى في إظهار الأفلام والمشاهد السينمائية الحية والواقعية

والتاريخية والاجتماعية والأسرية والعالمية؟

ج: نعم يمكن، بل يلزم السعى في تطوير المسرح والسينما وتكليفه بالكيفية الشرعية، وحينئذ يكون تأثيره في النفوس أكبر وأعظم.

مهنة التمثيل

- س: هل مهنة التمثيل في هذا العصر واجبة على أصحاب المهارات التمثيلية والتقليدية لبيان الفن الإسلامى الراقى ولنشر الأحداث التاريخية أو المشاكل اليومية وما شابه؟
- ج: التمثيلية جائزة بشرط أن لا تكون كذباً ولا مختلطة بمحرم، ولا محرمة من جهة أخرى كترويج الباطل، ويجب إذا توقف إظهار الحق عليه، كظروف خاصة مثل التقيء ومنع التبليغ وكان التمثيل الطريق الوحيد لبيان الأحكام والوقائع التاريخية الإسلامية.
- س: هل التمثيل هو نوع راق في هذا العصر لمواجهة الغزو الثقافى الغربى والشرقى المتكالب على العالم الإسلامى أم لا؟
- ج: نعم يكون ذلك من طرق نشر الوعى وبث الثقافة والتصدى لما يفعله الخصم، قال تعالى: "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة".؟

التصفيق وأحكامه

- التصفيق فى الأعراس
- س: هل يجوز التصفيق فى الأعراس؟
- ج: جائز فى نفسه.
- التصفيق فى الاحتفالات الدينية
- س: هل يجوز التصفيق للنساء أو للرجال فى مولد النبى صلى الله عليه و اله والعترة الطاهرة عليهم السلام وما أشبه من الاحتفالات الدينية وغيرهم؟
- ج: كالسابق.
- التصفيق ذو الإيقاع الخاص
- س: ما حكم التصفيق فى الأعراس على إيقاع أو وزن محدد؟
- ج: كالسابق.
- التصفيق والرقص
- س: هل يجوز التصفيق الإيقاعى مع الرقص؟
- ج: التصفيق بما هو، وكذلك الرقص، إذا لم يكن مصحوباً بمحرّم من إثارة واختلاط الرجال بالنساء وما أشبه جائز.

الرقص وأحكامه

- الرقص الجائز
- س: ما هى حدود الرقص المسموح به شرعاً؟
- ج: يجوز ذلك ما لم يستلزم محرماً كنظر الأجنبى.
- الرقص والموسيقى
- س: هل يجوز للمرأة أن ترقص أمام النساء أو أمام زوجها على أنغام موسيقى؟
- ج: بدون الموسيقى.
- رقص الرجال
- س: هل يجوز الرقص والتصفيق للرجال فى المناسبات وهل يجوز ذلك للنساء؟
- ج: يعرف مما سبق.
- الرقص والموسيقى الكلاسيكية

س: إذا كانت الموسيقى الكلاسيكية جائزةً على رأيكم علماءً إن بعض العلماء يجوزونه فهل يجوز للزوجة أن ترقص على أنغام تلك الموسيقى؟

ج: الموسيقى التي بآلةً لهو لا تجوز ولا فرق بين أقسامها.

تعليم الرقص

س: يقال إن بعض المدارس في الغرب تجبر الطلاب والطالبات على تعلم فن الرقص، علماً بأن هذا الرقص ليس مقترناً بالغناء وليس من أجل اللهو وإنما هو جزء من المادة الدراسية، فهل يحرم على الآباء السماح للحضور في هذه الدروس؟

ج: يمكن التفاهم مع إدارة المدرسة في الموضوع فانهم عادةً يحترمون معتقدات الآخرين.

حكم الرقص

س: هل رقص الرجال للرجال والنساء للنساء جائز في الأعراس وغير الأعراس؟

ج: إذا لم يشتمل على محرّم فلا بأس.

رقص الزوجين

س: ما هو الحكم الشرعي لرقص الزوجة مع زوجها مع ملاحظة أن هذه الحالة تكون مصحوبةً بسماع موسيقى؟

ج: يجوز رقص الزوجة لزوجها مع عدم وجود ناظر أجنبي، وبدون موسيقى.

تعلم الرقص في صالات خاصة

س: هل يجوز أن تتعلم الفتاة الرقص في الصالات الخاصة ومن دون وجود رجال أجنبى وذلك لتتعلم الرقص وترقص أمام زوجها فقط؟

ج: إذا لم يستلزم محرماً فجائز.

تعلم الرجال الرقص

س: ما حكم تعلم الشباب أو الرجال الرقص في صالات خاصة أو عامة؟

ج: إذا اشتمل على حرام فلا يجوز.

تعلم النساء الرقص

س: ما حكم تعلم النساء أو الفتيات الرقص مع أنه من الناحية الصحية مفيدةٌ وجيدةٌ؟

ج: إذا لم يشتمل على حرام فجائز.

مشاهدة الرقص

س: هل يجوز مشاهدة الرقصات الفنية في التلفاز أو المشاهدة الحية سواء كان الرقص للرجال أو للنساء أو مختلطاً والفولكلور الوطنى والرقصات التراثية الشعبية؟

ج: لا تجوز.

العرس وأحكامه

الغناء ليلة العرس

س: هل الغناء جائز للنساء إذا لم يسمع صوتهن الأجنبى وفى ليلة الزفاف؟

ج: لا يجوز الغناء إلا ليلة العرس بالشرائط المقررة.

الطبل والدف ليلة العرس

س: هل يجوز استعمال الطبل والدف مع الغناء للنساء في الأعراس؟
 ج: الطبل والدف ليلة العرس جائز للنساء مع حفظ الموازين الشرعية.
 الدف في أفراح الزواج

س: هل يجوز استعمال الدفوف مع الغناء في أفراح الزواج؟
 ج: استثنى بعض الفقهاء ليلة العرس فقط.

تقييل الزوجه

س: هل يجوز للرجل تقييل زوجته ليلة الزواج أمام النساء والفتيات ومن المحتمل أن يثير تحريك الشهوة عند بعض النساء بذلك؟
 ج: لا بأس بتقييل الزوج زوجته.

اللباس وأحكامه

الملابس اللاصقة

س: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس اللاصقة (الحصر)؟
 ج: إذا كان بحيث يظهر مفاصل البدن أو كان من إظهار الزينة أو موجباً للافتتان فلا يجوز.
 الباروكه

س: هل يجوز للمرأة استخدام الباروكه حجاباً من ناحية الستر؟
 ج: هذا إظهار للزينة ولا يجوز إظهارها للأجانب.

تقليد الغرب في اللباس

س: هل يجوز التقليد الظاهري للغرب؟
 ج: إذا كان تشبهاً بالكفار، فمشكل.

ربطة العنق

س: ما هو أساس تحريم بعض العلماء والمراجع لربطة العنق (الكرفيت) وهل يعود السبب إلى كونها من علائم الصليبيين؟
 ج: ليس بمحرم.

لبس السلسلة

س: هل يعتبر لبس السلسلة في العنق بالنسبة للشباب المسلم من لباس الشهرة التي تسمى إلى سمعة المتدين حتى وإذا كانت السلسلة تحمل القرآن الكريم أو اسم أحد الأئمة عليهم السلام؟
 ج: إذا لم يكن من الذهب للرجل: فلا بأس في نفسه.

بناطيل الجنز

س: هل يجوز للمرأة أو الفتاة لبس بناطيل الجنز والقمصان؟
 ج: يشترط في الساتر أن لا يكون ضيقاً بحيث يظهر مفاصلها وان لا يكون زينة ولا يوجب الافتتان.

القلادة والأساور

س: ما حكم من يلبس القلادة أو الأساور من الشباب المسلمين؟
 ج: إذا لم يكن ذهباً فلا إشكال فيه.

البنتال الضيق

س: ما حكم لبس البنطال الضيق (الحصر) للرجال والنساء؟

ج: يجوز للرجال إذا لم يستلزم محرماً أما النساء فيشترط عدم كونه ضيقاً وأن لا يكون زينة ولا يوجب الإثارة.

أحكام الحجاب والتبرج

الحجاب الشرعى

س: ما هو الستر الشرعى للمرأة المسلمة؟

ج: أن تستر جميع بدنها نعم استثنى الوجه والكفان بالشروط المذكورة وأن لا يعد الساتر زينة عرفاً ولا يكون مثيراً.

ستر الذقن

س: هل يعتبر الذقن عند الإناث زينة في حال إظهارها؟

ج: يجب ستر شيء من الذقن أيضاً من باب المقدمة.

لو هدد الزوج بالطلاق

س: زوج هدد زوجته بالطلاق إذا ذهبت لأداء حجة الإسلام أو لبس الحجاب فهل تخالفه مع وقوعها في الحرج الشديد إذا طُلت؟

ج: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وعليها إقناعه، وإن أداء الواجب بصلاحه وسعادته، أما إذا كانت في حرج شديد من الطلاق، فعند ذلك الضرورات تقدر بقدرها.

كشف الوجه

س: هل يجوز للمرأة كشف وجهها وما هو حد ذلك؟

ج: حدوده حدود الكشف في الصلاة، بشرط أن لا يكون زينة وحفّ وما أشبه ولا فتنه.

أمام الكافرات

س: هل يجوز للمرأة المسلمة أن تبدى محاسنها ومفاتنها أمام النساء الكافرات أم لا يجوز؟

ج: يكره لها ذلك.

إظهار بعض الجسد

س: هل يجوز للمرأة المسلمة أن تظهر بعضاً من جسدها أو كله كشعرها في مجتمع من أعرافه وعاداته وتقاليده التبرج كالمجتمعات

الأوربية؟

ج: لا يجوز.

تبرج الجارية

س: يقال إن الجارية في صدر الإسلام كانت تخرج متبرجة دون تغطية شعرها في الأسواق فهل ذلك صحيح وهل واجب على

الجارية التحجب؟

ج: لم يثبت ذلك، ويجب عليها الحجاب كالحرّة.

لبس البنطلون

س: هل يجوز للنساء لبس البيجاما أو البنطال الفضفاض بدلاً من (المانتو) أو العباءة؟

الجواب: إذا كان ساتراً ولم يكن مثيراً فلا بأس.

المكياج عند الخروج

س: هل يجوز للمرأة وضع مساحيق التجميل على وجهها عند الخروج من منزلها كالكحل والحرمة وهل يجوز لزوجها الضغط عليها

لمنعها من ذلك؟

ج: لا يجوز ويجب على الزوج النهي عن المنكر.

المرأة غير المحجبة

س: إذا تراجعت المرأة عن لبس حجابها فهل يجب تطليقها؟

ج: يسعى في هدايتها ولا يطلقها.

أحكام الاختلاط بين الرجل والمرأة

تعطر المرأة

س: ما حكم العطر التي تستخدمه المرأة لإزالة الرائحة الكريهة أثناء خروجها من البيت؟

ج: ينبغي أن تستعمله بحيث لا يشمه الأجانب.

المرأة المتعطرة

س: هل يجوز للمرأة أن تخرج متعطرة من بيتها إلى العمل مع العلم أنها تتعامل وتتخالط مع الناس؟

ج: إذا استلزم محرماً فلا يجوز.

صوت المرأة

س: ما حكم سماع صوت المرأة، وإذا كان الصوت عالياً كما هو المشاهد في بعض المقامات فما هو حكمه؟

ج: لا إشكال فيه إذا لم يكن خضوعاً بالقول.

عدم الخضوع بالقول

س: هل صوت المرأة مطلقاً عندكم عورة أم لا؟

ج: لا، إلا إذا كان على نحو الخضوع في القول فقد قال تعالى:؟ فلا تخضعن بالقول (.)؟

المرأة والأنشيد

س: هل يجوز إنشاد المرأة الأنشيد أمام الرجال؟

ج: إذا كان خضوعاً بالقول فلا يجوز.

صورة الطفلة

س: هل يجوز النظر إلى صورة أجنبية صغيرة وهي غير محجبة؟

ج: إذا كانت طفلة بحيث يجوز النظر لها فلا بأس بالنظر لصورتها.

نظر النساء إلى النساء

س: هل يجوز للنساء النظر إلى النساء العاريات أو شبه العاريات في الشوارع والأسواق و التلفاز؟

ج: في نفسه جائز ما عدا العورة.

النظر إلى العورة

س: هل يجوز نظر المرأة لعورة امرأة أخرى؟

ج: لا يجوز.

النساء العاريات

س: هل يجوز النظر إلى النساء شبه العاريات اللاتي يسرن في الشارع أو يظهرن على شاشات التلفاز وغيره؟

ج: لا يجوز.

النظر إلى التلفاز

س: ما حكم النظر إلى التلفاز في هذه الأيام؟

ج: إذا خلا من المحرمات فجائز.

المتبرجات

س: هل يجوز النظر إلى المتبرجات اللاتي يفتخرن بالتبرج؟

ج: لا يجوز.

صور النساء المبتذلات

س: هل يجوز برأيكم النظر إلى صور النساء المبتذلات على أغلفة المجلات والصحف؟

ج: لا يجوز.

المجلات العلمية والطبية

س: هل يجوز برأيكم النظر إلى صور النساء شبه العاريات في المجلات العلمية والطبية؟

ج: لا يجوز وعند الاضطرار لا يعتمد النظر.

النساء في الأفلام العربية

س: ما حكم النظر إلى شعر ویدی وساقی المرأة السافرة بدون شهوة وریبه، فی الأفلام والمسلسلات العربیة وبعضها إسلامیة

والمطلوب هو عمق القصة الاجتماعية أو الحقيقة الواقعية الحية من خلال التمثيل التلفزيوني؟

ج: حكم الصورة حكم الأصل.

المتبرجة في التلفاز

س: ما حكم النظر إلى المسلمة المتبرجة التي نراها دوماً في التلفاز والفضائيات ليس بقصد الشهوة بل لسماع الأخبار وما شابه ذلك؟

ج: حكم الصورة حكم الأصل ولا يعتمد النظر.

النظر إلى التلفاز

س: هل يجوز النظر إلى التلفاز علماً إنه لا يخلو من صور مبتذلة للنساء وموسيقى مصحوبة لنشرات الأخبار وموسيقى للحفلات الغنائية

ومسلسلات وأفلام لا يخلو مما ذكرناه؟

ج: يجتنب ما كان محرماً من النظر والسماع إليه.

مشكلة التلفاز وحلها

س: ما هو الحل في النظر إلى التلفاز علماً أن فيه الكثير من الصور والمشاهد غير الشرعية وفي أنباء الأخبار المرئية نساء غير محجبات

وكذلك المسلسلات والرياضة والأفلام والمسرحيات فإنها مخلوطة بالحرام مع العلم بأن التلفاز هي المادة الإعلامية المرئية المتوفرة

والموجودة بقوة في الساحة العالمية؟

ج: الحل هو تطهير التلفاز وما أشبهه من المحرمات، وما دام لم تطهر على الإنسان المتدين أن يجتنب المحرم منها.

التلفاز والموسيقى

س: الذي يشاهد التلفاز لابد أن يسمع الموسيقى، أو يرى صورة مبتذلة فيه، لأنه قد تظهر هذه الأشياء فجائية أو غير فجائية فما هو

حكم الناظر؟

ج: يجتنب ما كان محرماً من النظر والسماع إليه.

لمعرفة الجمال

س: هل يجوز النظر العابر إلى الفتيات أو النساء في الشارع أو المحلات لمعرفة مقدار جمالهن؟

ج: لا يجوز.

معنى لا تتعمد النظر

س: هل يجوز للمرأة أن تنظر إلى مسابقات الرجال في السباحة ومباراة كرة القدم ولعبة التنس والمصارعة والألعاب الرياضية الأخرى

مع العلم إن غالب أجسادهم ظاهرة وما معنى لا تتعمد النظر وهي تنظر إليهم؟

ج: أي إذا وقع نظرها عابراً فلا بأس.

ما يدور في ذهنه

س: هل يَأْتُم الذي وقع نظره فجأة على النساء العاريات أو غيرهن أو سمع أصواتهن فجأة، وجمال صوتهن وحلاوة حنجرتهن وبريق

عيونهن يدور في خلدته بعد الابتعاد عنهن؟

ج: النظرة الأولى في المفاجأة بلا قصد ولا تدقيق ولا إطالة لا أثم فيها.

النظرة الأولى

س: النظرة الأولى لك والثانية عليك، كيف نستطيع أن نميز الأولى عن الثانية علماً أن هناك من يقول: أنا أنظر نظرة واحدة ولكن

طويلة، والآخر يقول أتمعن جمالها، والثالث يقول أريد أن أعرف شخصها أو شخصيتها وما شابه؟

ج: النظرة الأولى ما يقع فجأة لا عن قصد ولا تدقيق ولا إطالة.

النظر إلى الكتابيات

س: هل يجوز النظر إلى الكتابيات المبتدلات اللاتي اعتدن على كشف شعورهن وأيديهن وإظهار الزينة الموجودة على الرقبة وكشف

الساق عندهن علماً بأن اظهار هذه الأشياء عندهم شيء عادي ومن أعرفهم وعاداتهم وتقاليدهم ورسومهم الاجتماعية؟

ج: النظر بلا ريبه إلى مقدار ما كان مكشوفاً عند الكتابيات في زمن المعصومين عليهم السلام وهو مقدار من الشعر واليدين جائز.

النظر عند الاضطرار

س: هل يجوز النظر إلى الكتابيات اللاتي يكشفن شعورهن ويظهرن زينتهن أمام الأجنبي ولا يولّين الاهتمام بها، وهل يجوز الكلام

معهن مما يوجب النظر إليهن وإلى الزينة الموجودة عندهن بالضرورة كما لو كانت مديرة مكتب أو طبيبة أو محامية أو معلمة أو

مخبرية في أحد المشافى؟

ج: يقتصر فيه بمقدار الضرورة.

صور الكتابيات

س: هل يجوز النظر إلى صور الكتابيات العاريات أو شبه العاريات في التلفزيون وشبهه لإشباع غريزة حب الإطلاع والاستئناس مع

عدم الاطمئنان بحصول اللذة الجنسية؟

ج: لا يجوز.

الكتابيات في الشوارع

س: هل يجوز النظر إلى الكتابيات في الشوارع للغرض المتقدم أو لغرض إثارة الزوج على زوجته؟

ج: لا يجوز.

نظر الجنسين إلى الآخر

س: إلى أي مدى يجوز للرجل النظر إلى المرأة وإلى مدى يجوز للمرأة النظر إلى الرجل؟

ج: نظر كل من المرأة والرجل الأجبيين إلى الآخر لا يجوز من غير ضرورة إذا كان موضع افتتان أو ريبه، والنظر إلى الوجه والكفين بلا زينة ولا ريبه جائز.

النظر الى عورة الرجل

س: هل يجوز نظر المرأة إلى عورة الرجل الذي اعتاد كشفها؟

ج: لا يجوز.

الرسم والمجسمه

س: هل يجوز النظر إلى جسم إنسان عارٍ في المجلات والصحف إذا كان على شكل مجسمه أو رسم وما شابه ذلك؟

ج: إذا كان رسماً أو تمثالاً فلا إشكال فيه بشرط أن لا يستلزم محرماً.

نساء السيرك

س: تظهر في الألعاب الفنية المعروفة باسم (السيرك) نساء كاسيات عاريات تقريباً بشكل كلي، هل يجوز النظر إلى تلك الحركات

الفنية البهلوانية الرائعة، والشائعه والجميلة بما فيه النظر العابر السريع لهن، وما حكم نظر النساء إليهن؟

ج: نظر النساء إليهن جائز ما عدا العورة، أما نظر الرجال فلا يجوز.

من مصاديق حرمة النظر

س: هل يحرم النظر إلى التلفاز والمجلات وما شابه بالنسبة إلى الذين يتأثرون بسرعة بالمناظر اللاشعريه وهل يحرم عليهم السماع

والتكلم مع الجنس الآخر مع التأثير السريع؟

ج: نعم يحرم ذلك.

المرأة في التلفاز

س: ما حكم النظر إلى أعضاء المرأة كالساقين أو العضدين أو شعرها في التلفزيون وبدون شهوة؟

ج: لا يجوز فيما عدا الوجه والكفين.

لا تتعمد النظر

س: هل تعمد النظرة الأولى إلى وجه المرأة أو كفيها بدون شهوة وريبه جائزة أم لا؟

ج: لا يتعمد النظر.

معنى الريبه

س: ماذا تقصدون من الريبه في قولكم؟

ج: الريبه مقابل النظرة البريئه، وهي النظر بقصد السوء.

غضوا من أبصاركم

س: ما حكم النظر البريء إلى الفتيات أو النساء من دون سوء ظن ولا ريبه، مع الاطمئنان بعدم الوقوع في الفتنة، فينظر إلى امرأة أو فتاة

جميلة ويقول إنها جميلة أو ما أجملها فقط بدون زيادة أي شيء آخر؟

ج: لا يجوز، قال تعالى: ﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم﴾ (١) و﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾ (٢).

صورة المرأة غير المحجبه

س: هل يجوز النظر إلى صورة المرأة في السينما والتلفزيون والفيديو والصحف والمجلات من دون تلذذ وشهوة وهي غير محجبه؟

ج: لا يتعمد النظر.

النظر إلى لاعبي كرة القدم

س: هل يجوز للنساء النظر إلى لاعبي كرة القدم وهم يلبسون الشورت الرياضي وما شابه؟

ج: لا يتعمدن النظر.

مشاهدة النساء للرياضيين

س: هل يجوز للنساء حضور مباريات كرة القدم وكره السلة أو الملاكمة لمشاهدتها حيث أجساد الرجال مكشوفة أكثر من المتعارف؟

ج: لا تتعمد النظر.

النظر إلى الرياضيات

س: هناك بعض النساء الرياضيات يلعبن كرة القدم ما حكم النظر إليهن؟

ج: لا يجوز إلا فيما استثني كالوجه والكفين مع الشروط المذكورة.

النظر في باب الحكم والقضاء

س: إذا كان التحقيق عن القاتل يستوجب النظر إلى ما يحرم النظر إليه من المتهم أو المتهمه، أو المقتول أو المقتولة، فهل يجوز ذلك، وما هي حدوده؟

ج: إذا كان متوقفاً عليه إحقاق حق وما أشبهه وكان مورثاً للعلم ولم يكن الطريق الشرعي من شهود وغيره جاز بقدر الضرورة.

الكشف أمام الخنثى

س: هل يجوز للمرأة المسلمة كشف محاسنها (الشعر والصدر) أمام الخنثى؟

ج: لا يجوز.

الكشف أمام غير المسلمة

س: هل يجوز للمرأة المسلمة كشف محاسنها (الشعر والصدر واليدان) أمام غير المسلمة؟

ج: يكره لها ذلك.

المغازلة والمفاكهة

س: هل تجوز مغازلة الفتاة أو المزاح معها للتسليّة، علماً إن كليهما يعملان في ورشة عمل واحد وهناك احترام متبادل وحشمة الطرف الآخر؟

ج: لا تجوز.

التغزل

س: ما هو رأيكم بالتغزل بجارية أو فتاة يريد أن يتزوجها الشخص لاحقاً؟

ج: لا يجوز التشبيب.

الخلوة بالأجنبية

س: هل تجوز الخلوة بين الرجل والمرأة مع الاطمئنان بعدم الوقوع في الحرام؟

ج: لا تجوز مطلقاً.

من مصاديق الخلوة

س: هل جلوس المرأة مع شخص أعمى يعد خلوة في مكان منفرد؟

ج: إذا لم يمكن دخول ثالث عليهما فيعد خلوة.

حوار حول الحجاب

س: هل يجوز للرجل النقاش والحوار مع المسلمة غير الملتزمة وغير المتحجبة لتفهمها فلسفة الحجاب وسلبية السفور في هذه العصر وبيان حكمه في الدين الإسلامي الحنيف وهكذا نقاشات حول الفكر الإسلامي ومبانيه؟
ج: إذا خلا من المحرمات فجائز.

تقريب ومعانقة المحارم

س: هل يجوز للزوجين أو للإخوة والأخوات والأهل والأقارب أن يتعانقا ويُقبّل بعضهما الآخر، ويضم مثلاً زوجته أو أمه أو أخته أو خالته إلى صدره وما أشبه ذلك، أمام الأجنبي والأجنبية مثلاً في الشارع ويكون العناق والقبلة من عادات ورسوم أهل المنطقة أي لا يعير الاهتمام كثيراً بهذه الحالات؟
ج: في نفسه جائز إذا لم يشتمل على محرم.

تقريب الصبي والصبيّة

س: ورد في الأحاديث: انه إذا بلغت الجارية سبع سنين فلا يجوز تقبيلها، والغلام لا يقبله المرأة إذا جاوز السبع سنين، هل هذا الحديث صحيح مع العلم بأن بلوغ الجارية في تسع سنين والغلام في خمس عشرة سنة فلماذا لا يجوز التقبيل والضم قبل السن الشرعي؟

ج: عمل به جماعة من الفقهاء، والحكم مأخوذ من الحديث الشريف، وهو موضوع آخر غير سن البلوغ الشرعي.

التقبيل في الشارع

س: هل يجوز للمرأة أو الفتاة عناق وتقبيل المرأة أو الفتاة في الشارع العام مع العلم ان العناق والتقبيل من عاداتهم وتقاليدهم الاجتماعية أي الناس لا يعيرون الاهتمام به؟
ج: في نفسه جائز إذا لم يشتمل على محرم.

تقريب صور النساء

س: هل يجوز تقبيل صور النساء الموجودة في المجلات بغير شهوة أو مع الشهوة؟

ج: لا يجوز مطلقاً.

تقريب تماثيل النساء

س: هل يجوز تقبيل أعضاء المجسم التي بشكل الأنثى ولمسها؟

ج: لا يجوز.

تقريب الطفلة

س: هل يجوز تقبيل الطفلة الأجنبية وهل يجوز للأب تقبيل ابنته؟

ج: التقبيل التنزيه جائز، نعم الطفلة إذا بلغت ست سنين لا يجوز لغير المحارم تقبيلها.

مصافحة النساء

س: هل يجوز التصافح مع النساء أو الفتيات الأجنبية مع ضمان عدم الوقوع في محرمات مستقبلية؟

ج: لا يجوز.

المصافحة والحرص الشديد

س: هل الحرج الشديد يرفع حرمة مصافحة النساء للرجال والرجال للنساء؟

ج: في صورة الحرج الشديد يتصافح مع لبس القفازات من دون غمز.

مصافحة الأجنبية

س: فى بعض الدول يصفاح القادم كل الجالسين حتى النساء دون تلذذ، ولو أمتنع عن مصافحة النساء الجالسات أثار سلوكه الاستغراب وغالباً ما يعد إساءة للمرأة واحتقاراً لها مما ينعكس سلباً فى نظرهم إليه، فهل يجوز مصافحتهن؟
ج: لا يجوز إلا إذا اضطر وذلك مع القفاز وبلا غمز.

حرمة مصافحتها

س: هل يجوز مصافحة الأجنبيّة وان كانت فى سن كبيرة مع العلم إن بينهما علاقة طفولية قديمة؟
ج: لا يجوز.

حكم ابن الزنا

س: المتولد من الزنا هل يجوز له مصافحة أمه وأخوته بعد البلوغ؟

ج: نعم، وبلا شهوة، فإن حكم المتولد من الزنا كحكم ولد الحلال إلا فى الإرث وما أشبه.

رسائل الإعجاب

س: رسائل الإعجاب وما تحدث به عن المشاعر الداخلية بين الرجل والمرأة الأجنبيين هل جائزة أم لا؟
ج: مشكل.

رسائل الأولاد

س: السؤال: بصراحة نحن نخشى على أولادنا من أى انحراف، وقد تفتت ظاهرة تبادل الخطابات الغرامية بين الأولاد والبنات، ونحن برغم إيماننا بضرورة أن يكون لأولادنا عالمهم الخاص المستقل، إلا أننا نفكر فى وضع رقابة على كل رسائلهم ... حتى ولو لم تكن من هذا النوع العاطفى الغرامى لاكتشاف الأفكار والتوجهات التى تتوجه إليهم، فهل نحن مخطئون فى ذلك وماذا تقترحون علينا؟
ج: المراقبة لازمة، لكن إلى جانب التثقيف الدينى، والتخلق بالأخلاق الإسلامية.

العدسات اللاصقة

س: تضع بعض النساء الفتيات ما يسمى الآن بالعدسات اللاصقة على العينين لتغيير لون العينين وهذا مما يعطى العينين جمالاً فهل يجوز مثل هذا الأمر؟
ج: إذا عدّ زينته وجمالاً فلا يجوز الكشف عنه أما الأجنبى.

حلاقة النساء

س: أحد الأشخاص لاجئ فى إحدى الدول الأوربية وهو يعمل حلاقاً فى محل للحلاقة الرجالية والنسائية، فهل يجوز له حلاقة النساء؟
ج: لا يجوز.

المرأة المترينة

س: هل يجوز للفتاة أو المرأة الخروج من بيتها وهى ممكيفة أو متعطرة وما شابه؟

ج: لا يجوز خروجها مترينة بحيث يراها الأجانب.

مشية تلفت النظر

س: خطيبتى تسير فى الشارع بطريقة لافتة للنظر لأنها تمشى على مشط رجلها والكعب لا يصل إلى الأرض مما يجعلها تهتز يميناً وشمالاً، حاولت مساعدتها فى إصلاح ذلك ولكن بدون نتيجة، هل فيه إشكال شرعى وما رأيكم بهذه الحالة؟
ج: إذا كان ذلك عن عمد وكان ملفتاً ومثيراً فغير جائز.

المرأة والتجميل

س: ما هو حكم الإسلام فى امرأة تذهب إلى ما يسمى بالحلاقة لتصبغ شعرها وتجميلها مع العلم أنها محجبة لا تبدى زينتها إلا

لزوجها؟

الجواب: جائز ما لم يستلزم محرماً.

المرأة والسباحة

س: هل يجوز حضور مسابقة السباحة العالمية أو الوطنية أو مشاهدة ذلك في التلفاز بالنسبة الى النساء والفتيات اللاتي يسبحن وهن شبه عاريات، علماً بأن الناظر إليهن لا ينظر إلى جسدن بقصد الشهوة، بل من أجل تعلم كيفية السباحة وتحريك الجسم لمعرفة التفوق الرياضي التي وصل إليه الغرب وما شابه؟

ج: لا يجوز النظر إلى ما يجب ستره.

المرأة وألعاب القوى

س: هل يجوز للمرأة أو الفتاة تعلم ألعاب القوى بشكل عام من كاراته وجودو وكره القدم والتنس وكره السلّة وما شابه؟

ج: لا إشكال فيه مع مراعاة الموازين الشرعية.

الفتاة وركوب الدراجة

س: هل يجوز للفتاة أن تتركب الدراجة بكل أنواعها؟

ج: يلزم مراعاة الموازين الشرعية كالحجاب وعدم خوف الافتتان.

المرأة والعمل خارج البيت

س: هل يجوز للفتاة العمل في معمل أو مصنع يعمل فيه الرجال والنساء معاً؟

ج: لا إشكال فيه مع مراعاة الموازين الشرعية.

خياطة الألبسة

س: هل في خياطة الألبسة النسائية غير المحتشمة إشكال؟

ج: لا شيء على الخياط.

أحكام الجنس

الأفلام الخلاعية

س: هل يجوز النظر إلى الأفلام الخلاعية لغرض التداوى والعلاج للضعف الجنسي عند الضرورة، وذلك لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات؟

ج: لا يجوز، وفي الضرورات يمكن مشاهدة الرسوم المتحركة (أفلام الكارتون).

المريض والأفلام الجنسية

س: هل يجوز للمريض النظر إلى الأفلام الخلاعية إذا اضطر لعلاج الضعف الجنسي وكان هو الدواء الوحيد حسب تشخيص الأطباء وذلك في حالة الضرورة لأن الضرورات تبيح المحظورات؟

ج: لا- يجوز إلا- إذا اضطر وانحصر العلاج حسب نظر الطبيب المختص فيكون بقدر الضرورة ويشاهد الرسوم المتحركة (أفلام الكارتون).

استمناء المرأة

س: هل يجوز للمرأة الاستمناء (العادة السرية)؟

ج: لا يجوز.

الاستمنا للفحص

س: هل يجوز للإنسان أن يستمنى بنفسه لغرض فحص سائله المنوى لمعرفة أنه هل ينبغي أم لا؟

ج: لا يجوز إلا عند الاضطرار.

حكم الاستمنا

س: هل يجوز الاستمنا للتخلص من الطاقة الغريزية الجنسية بطريقة ذاتية بحجة انه أفضل من ارتكاب الزنا (لا سمح الله)؟

ج: لا يجوز.

العادة السرية

س: هل يجوز العادة السرية في حال الضيق الصحى أو النفسى؟

ج: لا يجوز.

معنى الاستمنا

س: إذا شاب جاوز عمره ١٧ سنة ويستمنى ولا يمنى، هل يعتبر هذا استمنا أم لا ويفطر لو كان صائماً؟

ج: الاستمنا المفطر هو إخراج المنى.

من أحكام العادة السرية

س: شخص بالغ من ناحية العمر عندما يمارس العادة السرية يحس بلذته وينزل منه سائل لكنه يقول إنه ليس منياً فما حكمه، وهل

يجب عليه الغسل وهل يعد هذا استمنا من الناحية الشرعية؟

ج: الاستمنا حرام، وإذا اجتمعت الشهوة والدفق وارتخى البدن عند خروج السائل كان منياً ووجب عليه الغسل، نعم المريض ليس فيه

الدفق، وعلى الشباب اجتناب هذه الحالة لأنها تؤدي إلى العمى أو الجنون أو ضعف الأعصاب.

إذا انسد طريق الحلال

س: يقول السائل: حاولت ممارسة الجنس بالطريقة المحللة شرعاً ولكن فشلت فهل يجوز لى أن أمارس العادة السرية؟

ج: العادة السرية محرمة، وممارسة الجنس بالحلال هو الطريق الصحيح، وغيره يضر الدنيا والآخرة، وعليك بالطلب من الله بقراءة الآيه:

﴿ربنا آتانا فى الدنيا حسنة ()... فإنه تعالى يسهله عليك.﴾

العادة السرية والمشكلة النفسية

س: يقول السائل: مشكلتى هي الخجل ومعاملة عائلتى لى، فأبى ما زال يضربنى على الرغم من أن عمرى ١٧ عاماً، وأبى وأمى شخصان

عجيبان برأبى، فأبى يحرجنى أمام الضيوف فقد تعبت من حياتى، إنى أفضل المدرسة على البيت، وقد أصبح وجهى عابساً، أريد أن

أغلب على الخجل الذى يلازمنى مع انه لا داعى للخجل (... وأجد فى العادة السرية متنفساً عن خجلى) هل يجوز فى هذه الحالة

للتخلص من الخجل تدريجياً ثم العادة السرية كذلك؟

ج: لا يجوز مزاوله العادة السرية مطلقاً، ولعلاج الخجل طرق أخرى سليمة.

هل هذا استمنا

س: يقول السائل: أنا شاب أمارس العادة، ولكن بطريقة لا تصل إلى قذف المنى، وذلك وقاية للأضرار والمحرمات والمتاعب الناتجة

عنها والغسل، فأتعمد عدم القذف حين أشعر به، فهل يعد هذا استمناً شرعاً أم لا؟

ج: إذا لم يحصل القذف فليس هو استمنا، ولكنه محرم لأنه مستلزم للحرام وهو يضر بالصحة ضرراً بالغاً فيما بعد وخاصة عند الكبر.

الشباب والعادة السرية

س: هناك كثير من الشباب يقعون فى مشكلة العادة السرية (الاستمنا) فى مرحلة البلوغ الأولى فما هو إرشاداتكم القيمة لهؤلاء

الشباب لكي يمتنعوا عن هذه العادة السيئة والمضرة صحياً ونفسياً والمحرمه شرعاً؟

ج: التقوى من الله وملاً أوقات الفراغ بالأمر المحللة النافعة، وكثرة الصوم وقيام الليل بالعبادة.

المرأة والعادة السرية

س: هل أن ممارسة العادة السرية من الكبائر؟ وإذا لم يكن للمرأة منى كما يقال فهل تجوز لها ممارسة ذلك وهل يترتب عليها أضرار

صحية واجتماعية؟

ج: العادة السرية من الكبائر، ولا تجوز للرجال ولا للنساء وفيها أضرار كبيرة، وللمرأة منى كما ثبت.

المرأة وغسل الجنابة

س: أصحيح أن المرأة لا منى لها فلا غسل عليها؟

ج: لم يثبت ذلك علمياً بل عليها الغسل إن أنزلت ويعرف ذلك بفتور الجسد مع الشهوة.

احتلام المرأة

س: هل يحدث الاحتلام للمرأة مثلما يحدث للرجل هل هو شيء طبيعي أم غير طبيعي بالنسبة لها، وما تأثيرها عليها؟

ج: قد تحتلم المرأة، ولكن ليس عليها الغسل إلا إذا اطمأنت بخروج المنى منها.

تغيير الجنس

س: هل يجوز تغيير الجنس كاملةً من الأنثى إلى الذكر وبالعكس؟

ج: مشكل.

الفرج الاصطناعي

س: أنتجت دور الفساد جهازاً يحمل مواصفات مهبل المرأة فيأنس بعض الرجال لوضعه على آلتها التناسلية عند النوم دون التعرض

لإنزال المنى فهل يجوز استعماله وهل يفرق بين المتزوج وغيره؟

ج: لا يجوز كل ما يسبب الإماء غير إماء الزوج بزوجه وكذا بالعكس.

الشباب عندما يسأل عن الجنس

س: يقول البعض نحن نقف أمام أسئلة أبنائنا الشباب من الجنس موقفاً محيراً، ماذا نقول لهم وماذا لا- نقول، فإنهم يفتاحوننا في

موضوعات كثيرة تتصل بالناحية الجنسية، فكيف يتم أسلوب التعامل في هذه الناحية؟

ج: أسلوب التعامل معهم هو ما علمنا القرآن الكريم من القول بالكناية وعدم التصريح بالأمر الجنسي، نعم علينا أن نزوجهم إذا بلغوا

سريعاً فيعرفوا عند ذاك كل شيء.

الأفلام المثيرة وأولادنا

س: إنكم تظالبوننا بأن نكون على حذر مع أولادنا الصغار فيما يتصل بموضوعات الجنس، ولكن ماذا نفعل وأفلام التلفزيون تحاصرنا

بهذه المواقف الغرامية والمثيرة كل أسبوع، بل كل يوم وليلاً تقريباً، وإذا أغلقناها أمام عيونهم زادت لديهم التساؤلات والحيرة، وإذا

لم نقوم بتفسيرها حدث نفس الشيء... فما الذي نفعله بالله عليكم؟

ج: عليكم أن تكونوا قدوة لهم في عدم النظر إليها، وإطفاء الجهاز عندها، وتعللوا ذلك لهم بأنها حرام وتضر الإنسان صحياً.

الثقافة الجنسية في المدارس

س: هناك في بعض المدارس الغربية يعلمون الأطفال في سن معين الثقافة الجنسية مع العلم أنهم مجبورون للحضور في الحصص

المذكورة، علماً بأن هذه المسألة تؤدي إلى فساد ثقافة الأطفال فما هو الحل السليم للوقاية من ذلك دون خسارة عدم الذهاب إلى

المدرسة؟

ج: يمكن التفاهم مع إدارة المدرسة في الموضوع فإنهم عادةً يحترمون معتقدات الآخرين، ويلزم على الآباء ان يحصنوا أولادهم ضد الانحرافات بما يمكنهم حيث قال تعالى: ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة﴾ (١).
ثقافة البنت في الأمور الجنسية

س: يرى البعض من الآباء والأمهات بضرورة أن تعي البنت ما يحيط بها من أشياء وأن تعرف بعض الحقائق التي تتصل بحياتنا الجنسية، وأن تدرك كثيراً من الأمور فيما يتصل بموضوع العلاقة بين الرجل والمرأة بشكل عام على أساس علمي وحتى لا تقع في شباك الانحراف، فإن هذا هو خير معين لها على اجتياز كل المحن والمصاعب، ولكن يخشى أن ينقلب الهدف إلى عكسه، فيوسع ذلك مدارك البنت، وتتطلع إلى أن تمارس شيئاً مما سمعته لا سمح الله، أي بصراحة تتعرض للانحراف، فهل يوجد ضمان يحميها من ذلك؟

ج: وعى البنت لا يتوقف على التصريح المثير، وإنما يمكن علاجه بالكناية وذلك بأن تعرّفها الأم بعض الأمور اللازمة لها، نعم عند الزواج يقال لها كل ما تحتاجه.
المراهقة والجنس

س: هل هناك حرمة أو إشكال شرعي حول أي علاقة جنسية قبل سن البلوغ بين الطرفين دون التأثير على غشاء البكارة؟
ج: يؤكد الإسلام على طهارة الإنسان منذ صباه ونظافته من الأمور الجنسية المحرمة، فإذا لم يكن ذلك ضمن عقد شرعي بشرائطه فإنه حرام، ولذلك يجوز للولي لو مارس الطفل هكذا أمور ضربه بقدر التأديب.
أولادنا في سن المراهقة

س: يقول السائل: بصراحة مشكلتنا هي في أولادنا: البنات والبنين على السواء الذين يمرون بفترة من أخرج فترات حياتهم، فترة المراهقة، فإنهم دائموا التمرد على كل شيء، ويريدون أن يعرفوا كل شيء وخاصة ما يرتبط بالقضايا الجنسية، فكيف يكون التصرف معهم؟

ج: الوالدان يلزم عليهما أن يكونا كالصديقين الوفيين لأولادهما، حتى لا يخفى الأولاد عنهما شيئاً، وحين اقترابهم من البلوغ ينبغي مراقبتهم بملاطفة وإرشادهم لما فيه خيرهم وصلاحهم.
أطفالنا

س: أطفالنا.. كيف نحميهم من الانحراف الجنسي؟ وكيف نربيهم التربية الجنسية السليمة منذ الصغر للوقاية من الوقوع في الشذوذ الجنسي وما أشبه؟

ج: في القرآن الكريم آيات كثيرة تؤكد على حفظ الإنسان فرجه، وكذلك هناك روايات تحذر الإنسان من العبث بنفسه أو من أن يعبت به أحد، فانه ذل وعبودية، والإنسان عزيز حر، فيجب تحذيرهم من مثل هذه الامور بالحكمة والموعظة الحسنة.
هل أنا رجل؟

س: يقول السائل: عمري ٢٠ سنة، أعيش في ألم وعذاب لعدم اقتناعي بجنسي كرجل نتيجة أن جسمي يشبه جسم النساء من ناحية السمنة في الفخذين وفي الوقت نفسه شديد الخجل من الناس وخصوصاً من النساء؟ هل أنا رجل أم مخنث؟
ج: السمنة ليست دليلاً على عدم الرجولة، ولا حياء في الواجب والحلال، فليخطف لك والدك من ترضى بك زوجاً لها، وتزوج باليمن والبركة.

التغزل بالغلمان

س: لأي مدى يستطيع الشاعر أن يتغزل، وهل الغزل بالغلمان حرام؟

ج: لا يجوز.

الشذوذ الجنسي

س: يقول السائل: مشكلتي هي ممارسة الشذوذ الجنسي بدرجة غير معقولة مع نوع معين من الرجال، كثيراً ما فكرت في الانتحار حتى أمتنع عن هذا العمل، فيماذا تنصحنى وما حل مشكلتي وهل أنا آثم في الانتحار للتخلص من هذه العادة السيئة؟

ج: لا- يجوز الانتحار، فإن جزاء الخلود في النار والعياذ بالله، ولكن عليك بالزواج ومراجعة الطبيب والخوف من الله، والعزم القوي على تركه، وفي الحديث: إن أهل الشذوذ الجنسي لا- يبقون في قبورهم بعد موتهم إلا- ثلاثة أيام ويلحقون بقوم لوط ويعذبون بعدابهم.

الشذوذ والإشباع الجنسي

س: هناك أشخاص شاذين جنسياً يميلون إلى جنسهم فهل يجوز الشذوذ عند الضرورة بقدر الكفاية وللتخلص التدريجي من هذه الحالة؟

ج: لا يجوز مطلقاً وهو من أشد المحرمات.

سرعة الإثارة

س: يقول السائل: إنى سريع الإثارة، كلما رأيت أو سمعت أو اقتربت من أى أنثى لا أستكين إلا إذا زاولت العادة السرية ... هل من علاج لهذه الإثارة الدائمة مع العلم إن الجو الذى نعيش فيه مثير وما حكم العادة السرية فى هذا المورد؟

ج: الصوم يعطى وقاية، وتذكر عذاب الله وجزاء القيامة، وما سيقع فيه الإنسان من أمراض يفيد الإنسان مناعة، والعادة السرية محرمة مطلقاً أيضاً، والزواج خير علاج لها.

القصص الغرامية والجنسية

س: هل يجوز للفتى أو الفتاة قراءة القصص الغرامية والجنسية مما تحرك الغريزة الجنسية ولكن مع الوقوف عند حدها وأحياناً لا يمكن ذلك مما يوجب العادة السرية؟

ج: كل ما يوجب الفساد والإفساد فهو حرام.

الغذاء والمأكولات المهيجة جنسياً

س: هل يجوز تناول بعض المأكولات المهيجة للغريزة الجنسية، أم يجب الامتناع بالنسبة إلى الذين يقعون فى حالة هيجان جارف نتيجة الغذاء أو الأكل أو بعض البهارات كالفلفل وما شابه للشباب غير المتزوجين؟

ج: الأفضل اجتنابه.

زيت الكافور

س: يقول السائل: قد يبدو هذا الأمر مثيراً للدهشة ولكن ما حيلتنا نحن الشباب أمام هذه العادة التى تملك بعضنا، وأصبح الإقلاع عنها بالنسبة للكثيرين منا شيئاً صعباً وقد أخذنا فى استعمال زيت الكافور كدهان، مما أدى إلى شعورنا بالضعف الجنسي وبالتالي حد من قدرتنا على القيام بالعادة ... فهل هذا الإجراء جائز وصحيح شرعاً؟

ج: إذا لم يؤد إلى القضاء على الشهوة بشكل دائم ولم يكن فيه ضرر بالغ، جاز.

الرياضة وغشاء البكارة

س: هل يجوز للفتيات ممارسة رياضة (ركوب الدراجة) أو بعض أنواع الرياضات العنيفة الموجبة لفض غشاء البكارة؟

ج: إذا كان يوجب فض البكارة أو يستلزم محرماً آخر فلا يجوز.

إضعاف النفس جنسياً

س: هل يجوز شرعاً إضعاف النفس جنسياً للخوف من الوقوع مستقبلاً فى المحرمات من (العادة السرية) لا سمح الله وما أشبهه؟

ج: جائز في حد ذاته ما لم يؤدي إلى ضرر بالغ أو القضاء على الشهوة نهائياً.

لضعف القوة الجنسية

س: هل يجوز إضعاف القوة الجنسية الطاغية عند الشاب خوفاً من الوقوع في الحرام، وذلك باستعمال بعض أنواع التعاويذ والطلاسم وما شابه فيعقد الشهوة بالعمل الروحاني؟

ج: الصوم والأدعية تؤثر في ضعف القوة الجنسية لمن أراد ذلك، ولا بأس بما لا يشتمل على محرم ولا يقطع القوة الجنسية بالكامل. تعلم الثقافة الجنسية

س: هل يجوز أن يتعلم الشخص ثقافة الجنس من المحترفات جنسياً مقابل مال؟

ج: لا يجوز إلا إذا عقد عليها.

نوادي العراء

س: هل يجوز الدخول إلى نوادي العراء؟

ج: لا يجوز.

أحكام الزواج وآداب الزوجين

التسريع في الزواج

س: ما هو نصيحتكم لجيل شباب العزّاب للوقاية من الانحراف الأخلاقي والاجتماعي؟

ج: التسريع والتسهيل في أمر الزواج.

الزوج وطاعة الوالدين

س: هل تجب طاعة الوالدين على الشاب في اختيار شريكه المستقبل، أي الزوجة؟

ج: الأفضل ذلك.

في طريق الخطوبة

س: إذا نظر إلى المرأة فأعجبته فرغب في الزواج منها، فهل له التحدث معها لإقناعها بذلك، مع ما يتخلل ذلك من الحديث برغبة؟

ولا سيما في البلدان التي يقتصر الإقناع فيها على المحادثة واللقاء؟

ج: إذا كانت ممن يتوفر فيها الشروط، مثل أن يحتمل قبولها للزواج وغير ذلك، وكان الحديث معها عادياً فجائز.

الاستفسار قبل الزواج

س: هل يجوز للشباب أو الفتاة الاستفسار ومعرفة أوضاع أحدهما قبل الزواج؟

ج: جائز إذا لم يستلزم محرماً من المحرمات.

النظرة البريئة بقصد الزواج

س: هل يجوز للإنسان أن يرى الفتيات بغير شهوة ويتكلم معهن ويتعرف عليهن ليفاتحنهن بالمتعة؟

ج: إذا كان يحتمل قبولهن بالمتعة جاز، وإلا فلا.

شروط العيش السعيد

س: ما هي الشروط التي يجب أن تتوفر في الشاب والشابة للعيش في حياة سعيدة؟

ج: الالتزام بما أمره البارئ عز وجل في القرآن الكريم وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وأهل بيته الطاهرين عليهم السلام ومن أهمهما

حسن الخلق والعفو عن الإساءة والتفاهم المتبادل وما أشبه.

المهور الغالية

س: ما الحكم في المهور الغالية الباهظة التي تثقل ويصعب على الشاب الإقدام للزواج؟

ج: يستحب تقليل المهر فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «أفضل نساء أمتي أقلهن مهراً» (.).
الحج مهراً

س: هل يجوز جعل الحج مهراً أو أن فيه جهالة؟

ج: يجوز ذلك، وهذه الجهالة مغتفرة.

المهر غير الصحيح

س: إذا عقد على مهر ما لا- ثمن له شرعاً كالكلب أو الخنزير، فهل يصح النكاح ويجب المهر في الذمة؟ أم يكون العقد باطلاً مفسوخاً؟

ج: يصح العقد، وينقلب المهر إلى مهر المثل، أي مهر أمثالها.

العقد عبر الهاتف

س: هل يجوز إجراء صيغته عقد زواج المنقطع بواسطة التليفون؟

ج: نعم.

تجديد عقد المتعة

س: هل يجوز للمتمتع تجديد عقد المتعة قبل انتهائه؟

ج: يهب لها المدة ويعقد عليها من جديد.

اشتراط عدم الدخول

س: لو اشترطت البنت الباكر عدم الدخول بها عند الزواج ولكن الزوج دخل بها فهل يعتبر محرماً؟

ج: في الفرض المذكور لا يجوز إلا برضاها.

التعدد في الزواج المنقطع

س: هل يجوز للرجل أن يتزوج زوجات متعددة بزواج منقطع؟

ج: نعم.

التمتع بالبكر

س: هل يجوز التمتع بالبكر مع عدم الإذن من والديها وذلك للتمتع بها من فوق اللباس؟

ج: يشترط إذن الولي على الأحوط.

إذن الولي في الزواج

س: هل تشترطون إذن الولي في تزويج البكر؟ وهل هناك فرق بين الدوام والانتقطع؟

ج: نعم يشترط إذن الولي في كليهما على الأحوط.

البكر الرشيدة

س: البكر الرشيدة هل يجب استئذان وليها في تزويجها؟

ج: نعم إذن وليها واجب على الأحوط إن كان أباً أو جداً.

ولاية الأب

س: هل للأب ولاية على ابنته البكر في شأن تزويجها بالعقد المنقطع؟ وهل هناك فرق فيما إذا كان الأب مسلماً أم كتابياً؟

ج: له الولاية ولا فرق بين كونه مسلماً أو كتابياً، إلا إذا كان الكتابي لا يشترط في دينهم أو قانونهم إذنه.

البنيت الرشيدة

س: هل إن المرأة إذا عقلت وكملت زالت عن الولاية في بضعها، ولها أن تزوج نفسها، وليس لأحد الاعتراض عليها، إلا إذا وضعت نفسها في غير كفؤ؟

ج: إذن الأب شرط لا بد منه في البكر على الأحوط.

معنى الرواية

س: روى عن النبي صلى الله عليه و اله: «أيما امرأة نكحت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل» () ما مدى صحة هذه الرواية وما المقصود منها؟

ج: الرواية تشير إلى البكر حيث يشترط إذن وليها على الأحوط.

الزواج من البكر

س: البكر الرشيدة هل يجب استئذان وليها في تزويجها؟

ج: نعم يجب على الأحوط.

هل هي بكر؟

س: إذا أزال البنت البكر بكارتها بإصبعها مثلاً فهل تعتبر ثيباً؟

ج: لا تعتبر بكرًا.

إذن الولي شرط

س: هل يعتبر إذن الولي في زواج البنت الباكر إذا كانت منفصلة عنه في حياتها ولا يعيلها؟

ج: نعم، إلا إذا لم يمكن الاستئذان منه.

البنيت المستقلة

س: في بلاد أمريكا الشمالية وعند بعض العائلات لما تبلغ بناتهم سن الثامنة عشر يعتبرونها مسؤولة عن نفسها فهل يشترط إذن وليها في العقد عليها؟

ج: إذا كن كتابيات باكرات ولم يكن عندهن اشتراط إذن الأب، فلا يشترط إذنه، وإذا كن مسلمات باكرات فيشترط إذن آبائهن إلا إذا علم بان آبائهن جعلوا اختيارهن بأيديهن.

إذا خالف الأب زواج بنته

س: إذا لم يجوز الأب المخالف أن يزوج ابنته من شاب إمامي فاتفق الشاب والشابة على أن يجريا بينهما الصيغة الشرعية فهل يصح هذا العقد من دون إذن الولي المخالف، أو هل يجوز للعالم الجعفري أن يجرى الصيغة على أساس إن عدم إذن الأب في غير محله؟

ج: إذا كانا كفوين، وأصر الأب على عدم الإذن، سقط إذنه.

الزواج من دون إذن الولي

س: هل الزواج من البكر باطل إذا لم يأخذ الإذن من وليها؟

ج: يكون فضولياً، فإذا إذن الولي صح، إلا إذا تجاوز سن الفتاة عن المتعارف.

الزواج المنقطع وإذن الولي

س: ما هو رأيكم في الزواج المنقطع هل يلزم إذن الولي للباكر؟

ج: نعم على الأحوط.

العقد على الزانيات

س: هل يجوز إجراء عقد المتعة على المشهورات بالزنا؟

ج: يكره ذلك.

الزواج من بنات السوق

س: هل يجوز التمتع بالنساء الزانيات المعروفات وبنات السوق أى المتعة السوقية؟

ج: يكره الزواج من المشهورة بالزنا.

التمتع بالكافرات

س: هل يجوز التمتع بالكتائية وغيرها من الكفار وهل تجب الصيغة العربية فى العقد؟

ج: يجوز التمتع بالكتائية فقط، ولا بد فى الصيغة من العربية.

الزواج من الكتائية

س: هل يجوز للرجل المسلم أن يتزوج من المرأة الكتائية، أى المسيحية أو اليهودية أو المجوسية، زواجاً دائماً أو مؤقتاً؟

ج: يجوز الزواج من أهل الكتاب.

التمتع بالكتائية

س: هل يجوز التمتع بالكتائية؟ حربية أو غيرها، وهل تجب الصيغة بالعربية فى العقد؟

ج: يجوز، ويجب أن تكون صيغة العقد بالعربية، وإن لم يتمكن من العربية أو كلا إلى من يجرى لهما بالعربية، وإن لم يمكن ذلك

جاز لهما بغير العربية، ولكن يجب أن يقولوا ما يفيد معنى: زوجت، وقبلت.

الزواج من المرتدة

س: هل يجوز الزواج الدائم أو المنقطع من المرتدة؟

ج: لا يجوز مع توفر شروط الارتداد.

الزواج من المخالف

س: هل يجوز للمؤمن أن تتزوج رجلاً من المخالفين بعقد وفق مذهبهم؟ مذهب العامة؟

ج: المؤمنة التى تأمن على عقيدتها يجوز لها الزواج من المخالف بعقدهم إذا كان كعقدنا.

زواج الصداقة

س: هل يعتبر زواج الصداقة الشائع فى البلدان الأوربية زواجاً شرعياً بالنسبة لهم؟

ج: لا يجوز من دون إجراء الصيغة الشرعية المعتبرة عندهم.

الزواج من السفرة

س: هل يجوز الزواج من السفرة المتبرجة من أجل هدايتها وإصلاحها وأن تلبس الحجاب فى المستقبل؟

ج: جائز.

متى يجب إطاعة الزوج

س: هل يجب على المرأة قبل زفافها أن تطيع زوجها أى فى حالة الخطوبة والعقد؟

ج: إنها زوجة بعد العقد وعليها إطاعة زوجها.

زوجة المفقود

س: الغائب الحى المفقود ما حكم زوجته؟

ج: لها أن تصبر، ولها أن ترفع أمرها إلى الحاكم الشرعى، فإذا تمت الشروط طلقها، فتعتد وبعد العدة تتزوج إن شاءت.

الزواج الثانى

س: زوج يريد أن يتزوج الثانية ولكن ربما تصاب الزوجة الأولى بانهيار عصبى أو لا أقل يكون إيذاء لها هل يجوز للزوج مع هذا الفرض التزوج من الثانية مع عدم وجود عذر للتزويج مجرد رغبة فى ذلك؟

ج: ينبغى له مراعاة عواطف زوجته وشؤون أولاده، وإن جاز له التزوج بأخرى.

لو علمت الزوجة الأولى

س: هل يجوز بنظركم الزواج بامرأة ثانية وإذا عرفت الزوجة الأولى ستطلب الطلاق أكيداً وتصاب بانهيار عصبى وتترك الأولاد وهذا يدمر مستقبل الأطفال ما حكم الزواج من الثانية حينئذ؟

ج: كالسابق.

الزوجان والثقافة الجنسية

س: ما هو رأيكم حول تعلم الإنسان الثقافة الجنسية؟

ج: يجوز ذلك للزوجين بما لا يستلزم محرماً.

الزوجين والنظر إلى الأفلام

س: هل يجوز للزوجين فقط النظر إلى الأفلام الجنسية الخلاعية لتعلم الثقافة الجنسية والاتصال الجنىسى المباشر الواضح البعيد عن التعقيد والخوف واللبس؟

ج: لا يجوز.

الإنزال خارج الرحم

س: ما حكم إنزال المنى خارج الرحم لمنع انعقاد النطفة عند الزوجين؟

ج: جائز.

الزوجة والعلاقة الجنسية

س: يقول السائل: زوجتى تريد علاقة جنسية يومية وإذا رفضت فإنها تكدر حياتى وإنى لا أستطيع ذلك كل يوم فهل يجوز لها مزاولته العادة السرية؟

ج: استمناء كل من الزوجين بالآخر جائز، يعنى: الزوج يستمنى باستعانة الزوجة، وكذلك الزوجة تستمنى باستعانة الزوج.

الزوج والأمور الجنسية

س: ما هو حدود حق الزوج على زوجته فى المسائل الجنسية، وهل يجوز له أن يجبرها على الجماع فى اليوم عدة مرات مما يوجب تعبها أو أذاها؟

ج: لا يجوز فيما إذا أوجب أذاها.

إذا طلبت الزوجة الجماع

س: إذا طلبت الزوجة من زوجها الجماع فهل يجب على الزوج إجابتها، وما هى حدود الإجابة؟

ج: إذا كانت بحاجة إليه وجب على الزوج القادر إجابتها.

الإمناء عبر الهاتف

س: هل يجوز للزوج أن يتصل بزوجه هاتفياً ويتكلم معها بغرام حتى يمنى، من دون اللعب بنفسه؟

ج: يجوز.

الإيماء برؤية صورة الزوجة

س: هل يجوز للزوج أن ينظر إلى صورة زوجته أو فلمها حتى يمضى؟

ج: لا يجوز.

التفكير بامرأة أخرى

س: هل يجوز أن يفكر في امرأة أخرى عند ما يقارب زوجته، وإذا كانت تلك المرأة محترمةً محجبةً فما هو الحكم؟

ج: عن أبي سعيد الخدري في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعل عليه السلام: «يا على لا تجامع امرأتك بشهوة امرأة غيرك، فإني أخشى إن قضى بينكما ولد أن يكون مختنئاً مخبلاً» (١).

قص الشعر وصبغه

س: ما حكم قص الشعر للمرأة وكذلك تلوينه بقصد الزينة للزوج؟

ج: جائز.

نساء الكفار

س: نساء الكفار في هذا العصر هل يجوز استملاكهن ونكاحهن أم لا؟

ج: كلا، لعدم توفر الشروط في هذا العصر فيلزم أن يكون بالعقد الشرعي بشروطه.

لو تزوج أمة على حره

س: في شرائع الإسلام ما نصه: «من تزوج أمةً على حره مسلمةً فوطأها قبل الإذن كان عليه ثمن حد الزاني» (٢) ما نظركم وما المقصود منه؟

ج: لا يوجد اليوم عبيد وإماء.

الزواج من الهاشمية

س: ماذا يلزم على المؤمن غير الهاشمي إذا تزوج من علوية هاشمية وهل هذا الزواج صحيح؟

ج: الزواج صحيح، وعليه أن يحترم الهاشمية أكثر مما لو كانت غير هاشمية.

الحائض إذا طهرت

س: إذا طهرت الحائض من الأذى فهل يجوز للزوج وطئها قبل غسل رأسها وبدنها أم لا؟

ج: إذا طهرت جاز وإن لم تغتسل.

الدخول قبل التسع

س: هل يجوز الدخول بالزوجة قبل بلوغها تسع سنين؟

ج: المشهور لا.

الحرمة الأبديّة

س: من فجر بعمته أو خالته هل يحرم عليه نكاح بنتهما ولا تحل له؟

ج: إذا كان الفجور بهما قبل التزوج ببنتهما، حرمتا بنتهما عليه مؤبداً، وإن كان بعده فلا.

هل يجوز الزواج منها

س: هل يجوز الزواج من بنت زوج الأم أو ولد زوجة الأب؟

ج: نعم يجوز.

الزواج من الأكراد

س: ما رأيكم بالزواج من الأكراد وهل صحيح أنهم قوم من الجن كشف عنهم الغطاء؟

ج: لا بأس بالزواج منهم، والمقصود من الرواية لو صحت، استتارهم بالجبال وكهوفها، فإن المراد من الجن: الاستتار بالجبال(). لكل قوم نكاح

س: هل يعتبر ابن زنا من يولد في المجتمعات الغربية من سائر الديانات؟

ج: إذا كان ذلك عبر الزواج المعتبر عندهم فلا يكون ابن زنا.

لبن الزنا

س: رجل زنى بامرأة فحملت منه ثم عقد عليها أثناء الحمل، فهل يصح العقد، وإذا فرضنا صحة العقد، هل للبتها حرمة شرعية بمعنى إنها لو أرضعت ولداً آخر يترتب عليه آثار الأمومة والبنوة الرضاعية؟

ج: نعم، العقد صحيح، ولا يترتب على هذا اللبن آثار الأمومة والبنوة.

يجوز طلاقها

س: امرأة مؤمنة وزوجها رجل فاسق فاسد قد طلقها في المحاكم القانونية من دون توفر الشروط الشرعية وتركها لمدة سبع سنوات ولا ينفق عليها ولا يرضى بتطليقها شرعاً، وقد راجعت العلماء في المنطقه لتطليقها، فهل تأذنون في طلاقها؟

ج: إذا لم يعمل الزوج بوظائفه الزوجية من النفقة وما اشبهه، ولم يكن مستعداً لذلك فيجوز طلاقها.

من شروط الطلاق

س: هل إن الطلاق لا يقع أبداً إلا بشاهدين عادلين وفي هذا العصر قلما نجد شخصاً عادلاً لا خدش في عدالته؟

ج: نعم، لا يقع الطلاق إلا بشاهدين عادلين.

أحكام الحمل والولادة

استئجار الرحم

س: هل يجوز استئجار الرحم؟

ج: جائز.

استئجار رحم من المحارم

س: هل يجوز استئجار رحم من محارم الزوج كأمه أو أخته أو عمته أو خالته؟

ج: قال بذلك جماعة من الفقهاء.

أطفال الأنابيب

س: هل يجوز اختياراً أن تنقل نطفة الرجل والمرأة إلى الأنبوب؟

ج: نعم يجوز.

اللقاح الاصطناعي

س: ما رأيكم في عمليات اللقاح الاصطناعي بين الزوج والزوجة المستلزم لكشف العورة أمام الطبيب والطبيبة كذا لإجراء عمليات

لتقوية المواد الحيوية المنوية لهما طبيعياً أو غير طبيعي؟

ج: إذا كان من الضرورة جاز.

فحص المادة المنوية

س: رجل عقيم لا ينجب يريد الطبيب التعرف على سبب عقمه عن طريق فحص المادة المنوية ويتم ذلك بواسطة جهاز يركب على

الآلة التناسلية وتقوم الآلة بحركات يحصل القذف بها فهل يعتبر هذا استمناً فيحرم فعله أم لا وهل هناك فرق بين حالتى الحرج والضرورة بالنسبة للمريض أم لا؟

ج: لا يجوز كل ما يسبب الإماء غير إماء الزوج بزوجه وكذا بالعكس.

التلقيح بعد الموت

س: هل يجوز تلقيح المرأة بسائل زوجها بعد مماته؟

ج: مشكل.

بيع البويضات

س: هل يجوز بيع البويضات لغاية إجراء التجارب عليها؟

ج: إذا كانت فيها منفعة عقلانية محللة فلا بأس.

بنوك المنى

س: يقال أن فى أوربا بنوك لإيداع (المنى) فما هو رأيكم فى امرأة مات زوجها ولم تنجب منه طفلاً وكان قد أودع الزوج منىه فى

البنك، فهل يجوز شرعاً أن تأخذه وتنجب منه طفلاً بواسطة التلقيح الاصطناعى؟

ج: مشكل.

الحمل قبل سن البلوغ

س: هل الاتصال الجنسى للطرفين قبل سن البلوغ يؤدى إلى الحمل؟

ج: الحمل قد يتفق أحياناً.

الإجهاض

س: هل يجوز الإجهاض إذا كان الحمل غير شرعى وكان ذلك يوجب تشويه السمعة فى المجتمع؟

ج: لا يجوز.

إسقاط الجنين

س: هل يجوز إسقاط الحمل قبل أن تلجه الروح أو بعد أن تلجه الروح بعذر أو بدون عذر؟

ج: لا- يجوز إسقاط الطفل قبل ولوج الروح وبعده، ومع العذر وبلا- عذر، إلا- إذا كانت حياة الأم فى خطر، أو كان الجنين مشوهاً

تشويهاً بالغاً وقطعياً.

عدم الانجاب

س: هل يجوز للمرأة أو الرجل أن يجريا عملية قطع النسل بحيث لا ينجبا أبداً بعد اكتفائهما بعدد من الأولاد؟ وإذا كان ذلك لا يجوز

فهل يختلف الحكم فيما إذا كانا يعيشان فى ظل دولة إسلامية تشجع على تحديد النسل مراعاة للمصلحة العامة؟

ج: لا يجوز قطع النسل الأبدى مطلقاً.

العقم الدائم

س: هل يجوز للرجل أو زوجته إجراء عملية تؤدى إلى العقم أو منع الحمل نهائياً لأنهما لا يريدان أطفالاً؟

ج: لا يجوز العقم الدائم.

تحديد النسل

س: ما هو رأيكم بالقول بتحديد النسل كما فى بعض الدول الإسلامية؟

ج: ذلك خطأ استعمارية، للتفصيل راجع كتاب (العائلة فى الإسلام) و(تسعون مليار نسمة).

النظر حين الولادة

س: ما هو حكم النظر إلى عورة المرأة عند الولادة من قبل الطبيب أو الطبيبة أو طاقم الطب أثناء تدريبه؟

ج: يقتصر على مقدار الضرورة.

الختان

س: هل الختان جائز وهل هو ضار أم نافع وما الفائدة فيه؟

ج: يجب على ولي الطفل أن يختن طفله، وهو نافع وكثير المنفعة، وفي الحديث: «إن الأرض تضحج إلى الله عز وجل من بول الأغلف

أربعين صباحاً» (١) وقد ثبت في العلم الحديث: إن الغلفة تجتمع تحتها القذارات لوجود بعض الشحم هناك، ومن لم يختن أمكن أن يبتلى بسرطان في رأس الحشفة كما يحتمل أن تنتقل جرثومته إلى رحم المرأة عند الزواج فتبتلى المرأة به وكذلك طفلها.

ختان البنت

س: هل يجوز عملية الختان بالنسبة للمرأة والفتاة أم لا؟

ج: خفض الجوارى مستحب مراعيًا الموازين المقررة.

أحكام الأكل والشرب

اللحوم في الدول الإسلامية

س: هل يجوز أكل اللحوم المذبوحة بالطريقة الآلية في الدول الأغلبية الإسلامية كلبان؟

ج: يجوز أكل اللحوم من الدول الإسلامية إلا إذا علم بعدم التذكية الشرعية.

معلبات السمك

س: هل المعلبات التي عليها اسم سمك له فلس، فهل هذا يكفي لأن نحكم بفلسية السمك الموجود داخل العبوة؟

ج: إذا اطمئن إلى ذلك.

الضرورات تبيح المحظورات

س: هل القاعدة الفقهية المشهورة (الضرورات تبيح المحظورات) يشمل شرب الخمر وأنواع أخرى من المسكرات عند الضرورة؟

ج: إذا كان ضرورة شرعاً، كما لو أشرف على الهلاك من العطش.

السنونو

س: هل طير السنونو صيده وأكله حرام؟

ج: لا.

أكل الأرنب والسرطان

س: هل يجوز شرعاً أكل الأرنب والسرطان؟

ج: لا يجوز.

حكم الدخان

س: لماذا لا يوجد حكم قاطع في مسألة التدخين علماً بأنه ثبت ضرره وأنه يسبب السرطان وأمراض القلب والرئة وما شابه؟

ج: مشهور الفقهاء كراهة ذلك، فإن الضرر البالغ المؤدى إلى الموت أو قطع عضو أو إسقاط قوة هو المحرم شرعاً وأما غير ذلك فلا إشكال فيه، ومثل الدخان فحيث إن ضرره تدريجي فالعرف لا يعتبره ضرراً بالغاً.

أحكام متفرقة

آية التطهير وفاطمه الزهراء عليها السلام

س: هل إن (آية التطهير؟): إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا(،)؟ تعنى أن فاطمة الزهراء عليها السلام طاهرة من كل خبث حتى من الدماء الثلاثة؟

ج: نعم.

عصمة الأئمة عليهم السلام

س: هل ان الأئمة عليهم السلام طاهرين مادياً ومعنوياً نرجو التفصيل؟

ج: نعم، فان الآية مطلقة تشمل التطهير في جميع الجوانب.

الأئمة معصومون عليهم السلام

س: هل يجوز نقد الأئمة نقداً موضوعياً والصحابه التابعين بشكل عام؟

ج: الرسول صلى الله عليه و اله والسيدة فاطمة الزهراء عليها السلام والأئمة الاثنا عشر عليهم السلام معصومون مطهرون من كل رجس وخطأ وسهو وقد قال تعالى؟: إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً.

قصة يوسف عليه السلام

س: ما هو سر قصة يوسف عليه السلام خصوصاً بالنسبة للشباب المسلم؟

ج: التقوى واجتناب المحرمات.

زوجه الإمام المهدي عليه السلام

س: هل أن مولانا الإمام المهدي عليه السلام متزوج وهل زوجته حورية أم إنسية؟

ج: لا علم لنا بذلك.

مجالس عزاء الحسين عليه السلام

س: لماذا تقام ماتم ومجالس العزاء للحسين عليه السلام ولا نقيم ماتم عزاء للنبي أيوب مثلاً الذي فقد بصره أو غيره من الأنبياء الذين قتلوا؟

ج: إقامة المجالس على الإمام الحسين عليه السلام بأمر من الرسول صلى الله عليه و اله وأهل بيته الأطهار عليهم السلام.

ألحان اللطميات

س: ما هو رأيكم باللطميات التي لحنها من الألحان الغنائية المشهورة؟

ج: إذا لم يصدق على ذلك الغناء عرفاً فلا بأس.

أهل البيت عليهم السلام وإظهار الحب

س: هل يجوز إظهار الحب الزائد في أشعار ولانثية تمدح فيها أهل البيت عليهم السلام وإطلاق كلمة العشق فيها بالنسبة إليهم عليهم السلام؟

ج: يجوز ذلك.

أهل البيت عليهم السلام في الرؤيا

س: الحديث: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي في نوم ولا يقظة ولا بأحد من أوصيائي إلى يوم القيامة» () هل صحيح وثابت عندكم؟

ج: لا يترتب على الرؤيا أثر شرعي.

قراءة القرآن في الفواتح

س: في مجتمعنا الخاص عندما يرحل أو يموت شخص يقيمون له الفاتحة في بيت الراحل ويقرؤون القرآن على روحه أى يقرأ كل شخص جزءاً من القرآن ثم يطعمون الطعام على روحه، فإذا لم يكمل الشخص قراءة الجزء أو لم يقرأها وقال لهم سأقرأها وبمرور الأيام أنساه الشيطان قراءة هذا الجزء، فهل يكفي قراءة أى جزء من أجزاء القرآن؟
ج: يكفي.

ألحان جديدة في قراءة القرآن

س: هل يجوز قراءة القرآن بلحن غير ما هو متعارف عند قراء القرآن الكريم وذلك بلحن حزين وجديد مما يجسد العذاب الإلهي ويؤثر تأثيراً إيجابياً ويزيل السليبات بالتهديد والترغيب الإلهي؟
ج: في الحديث الشريف عن النبي صلى الله عليه و اله: «حَسَبْنَا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ فَإِنِ الصَّوْتُ الْحَسَنُ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حَسَنًا» (١)، وعن الإمام الصادق عليه السلام: «إن القرآن نزل بالحزن، فاقرؤوه بالحزن» (٢).

تفسير الآية المباركة

س: ما تفسير الآية؟: الزانى لا ينكح إلا زانية(؟؟)؟

ج: أى الزانى لا يزنى إلا بالزانية.

الرجوع إلى مجتهد آخر

س: هل يجوز الرجوع إلى مجتهد آخر عندما نلاحظ في فتوى معينة عبارة الاحتياط الواجب أو اللازم؟
ج: نعم، مراعيًا الأعلّم فالأعلّم.

تقليد الشيخ العصفور رحمه الله عليه

س: هل يجوز تقليد سماحة ال فقيه المحدث الشيخ حسين العصفور (رحمه الله) ابتداءً؟

ج: يجوز بإجازة الفقيه الحى.

تقليد المرأة

س: هل يجوز تقليد المرأة المجتهدة؟

ج: المشهور لا.

س: ما الحكم إذا أفتت المرأة المجتهدة بجواز تقليدها، فهل كلامها حجة ويجوز تقليدها؟

ج: كالسابق.

الاحتياط في الاستنباط

س: هل يجوز للشخص الذى درس فى الحوزة العلمية وعرف بعض المسائل الشرعية عن أدلتها وتمكن من استنباط الحكم فى بعض المسائل، أن يعمل برأيه دون الرجوع إلى غيره؟

ج: دأب المؤمنين من أهل العلم أن لا يتسرعوا فى الاعتماد على اجتهادهم إلا إذا عرضوا أنفسهم على مرجع وأيد اجتهادهم.

متى يكون الاستنباط

س: متى يستطيع الشخص أن يستنبط الأحكام الشرعية؟

ج: بعد وصوله إلى مرحلة الاجتهاد بشرائطه والتأكد من ذلك.

المثقفون والأحكام الشرعية

س: هل يستطيع الإنسان المثقف والواعى بمعلومات عامه كثيرة أن يجتهد لاستخراج الأحكام الشرعية على حسب فكرته والمعلومات

الموجودة في ذهنه وذلك لكثرة إطلاعه في الكتب والمصادر وقراءته لها وتحليله لبعض الروايات والأحاديث وما شابه ذلك؟
ج: الثقافة والوعي إضافة إلى الدراسة الحوزوية المؤدية إلى حصول ملكة الاستنباط والمؤيدة من قبل أحد المراجع، فنعم، وإلا فلا.
أعمال سابقة

س: إذا سئل شخص من شخص آخر بعض أحكامه الشرعية ووثق به وعمل على طبق المعلومة التي أعطاها له ذلك الشخص وبعد فترة تبين فساد تلك المعلومة أي ليست دقيقة بالمستوى الشرعي المطلوب فما حكم الصلاة والأغسال وما شابه هل يعيدها أم لا؟
ج: عليه تصحيح ما يأتي، وأما الماضي فلا شيء عليه.

علامات المنى

س: ما الفرق بين المنى وبين الودي والودي والمذي؟

ج: المنى هو الذي فيه علامات ثلاثة: الدفق والشهوة وفتور الجسد وهو نجس ويلزم بخروجه الغسل، و(المذي) هو الماء الخارج من الرجل بعد الملاعبة وهو طاهر، و(الودي) هو الماء الخارج بعد المنى وهو طاهر ما لم يصبه نجاسة، و(الودي) هو الماء الخارج بعد البول وهو طاهر إن لم يصبه البول.

إذا شك في المنى

س: ما حكم من لم يشخص المنى من الودي أو الودي ولم يتيقن من الدفق والفتور والارتخاء والشهوة أي الشروط المذكور في الرسالة العملية فإذا شك في مادة ولون ورائحة البقعة الموجودة على ملابسه بعد الاستيقاظ من النوم ولم يستطع التشخيص فما حكمه؟

ج: لا شيء عليه.

نقل الأعضاء

س: لو تم نقل أجزاء إنسان من بدن كافر أو ميت إلى إنسان مسلم مثل الكلية أو العين وما شابه فهل تطهر بعد النقل أم لا؟ وهل هذا النقل جائز شرعاً؟

ج: جائز ويكون بعد ان صار عضواً للمنتقل إليه طاهراً.

من المكروهات في الوضوء

س: ما حكم سكب الماء في يد المتوضئ؟

ج: مكروه.

إذا كان حرج في الغسل

س: إذا كان الزوجان في سفر وهما ضيفان في بيت أحد أقاربهما وأراد الزوج أن يجامعها مما يوجب شدة خجلها لمسألة الغسل فهل يحق له ذلك؟

ج: يحق له ذلك، وإذا كان الحرج في الغسل شديداً صح التيمم بدله.

من أحكام المسافر

س: إذا قصد أن يبقى إلى يوم الجمعة مثلاً وكان عشرة أيام ولكنه أخطأ وتصورها أقل من عشرة أيام فصلى قصراً ثم تبين له انه يكون عشرة أيام فما هو حكمه؟

ج: الواقع هو الملاك لا ما زعمه، فيصلى تماماً في الفرض المذكور.

س: عكس المسألة السابقة فكان يزعم انه إلى يوم الجمعة عشرة أيام فكان تسعة؟

ج: الواقع هو الملاك لا ما زعمه، فيصلى قصراً في الفرض المذكور.

انه كثير السفر

س: شخص يعمل في مكان دون المسافة الشرعية، ومن هناك يرسل لأجل عمله إلى ما فيه المسافة، ولكن أحياناً يرسل كل أسبوع، أحياناً كل عشرة أيام، أحياناً كل شهر مرة، وربما لا يرسل في الشهر أبداً، فهل هو كثير السفر وكيف يصلى ويصوم؟
ج: هو كثير السفر وعليه أن يتم في صلاته ويصوم، فإن من سافر مرتين ولم يبق عشرة أيام في مكان أصبح كثير السفر، نعم إذا بقي في مكان عشرة أيام يقصر في السفر الأولى.

الملاك في كثير السفر

س: من هو كثير السفر؟

ج: الذي لا يبقى في مكان عشرة أيام.

الأقسام الأربعة

س: ما حكم كثير السفر إذا سافر إلى نفس المكان أو غيره ولعمله أو غيره كالسياحة مثلاً؟

ج: إذا سافر إلى نفس المكان ولنفس العمل فيتم، وان سافر إلى مكان آخر لكن لأجل عمله فيتم أيضاً، وإذا سافر إلى نفس المكان لكن لا لعمله بل للزيارة مثلاً فيقصر وهكذا إذا سافر إلى مكان آخر ولم يكن سفره لعمله.

السفر للزيارة

س: الشخص الذي يسافر كل اسبوع من طهران إلى قم لزيارة السيدة معصومة عليها السلام أو لزيارة أقاربه فقط فما هو حكمه، علماً بأنه لا يبقى في موطنه عشرة أيام؟

ج: يقصر.

هل يضر بالستر في الصلاة

س: ما حكم صلاة المرأة إذا دخل ولدها أو بنتها الصغيران تحت ساتر صلاتها، بحيث يريان بعض ما يجب ستره في الصلاة، فهل يضر ذلك بصلاتها؟

ج: لا يضر ذلك إذا لم ينكشف الستار عنها.

س: ما الحكم لو أدخل الزوج رأسه من تحت ساترها ورآى ما يجب ستره في الصلاة؟

ج: كالسابق.

لو سافر للعمل ثم للزيارة

س: لو سافر للعمل من بغداد إلى حلب، فهو يتم صلاته، لكن عند ما وصل إلى حلب سافر إلى دمشق بقصد زيارة السيدة زينب عليها السلام لا للعمل، فهل يقصر من حلب إلى دمشق وما حكمه عندما يرجع من دمشق إلى حلب، ومن المعلوم ان رجوعه إلى حلب لاستمرار علمه؟

ج: يقصر في ذهابه وإيابه ما لم يصل إلى حلب.

من شغله السفر ومن شغله في السفر

س: هل هناك فرق في الحكم بين من شغله السفر أو شغله في السفر؟

ج: لا فرق بينهما فالذي يكثر سفره لأجل العمل يتم دون الذي يسافر كثيراً لغرض آخر.

الخروج إلى ما دون المسافة

س: إذا قصد المكلف الإقامة لمدة عشرة أيام في بلد ما وخرج إلى ما دون المسافة الشرعية مقداراً من الوقت كالساعة أو الساعتين، أو نهاراً كاملاً أو ليلة كاملة، فهل يضر ذلك بإقامته؟

ج: إذا كان من الأول ناوياً الخروج إلى ما دون المسافة أضر ذلك بإقامته وقصر صلاته، وان لم يكن حين الإقامة ناوياً للخروج واتفق له الخروج فخرج ولم يبق أكثر من يوم لم يضر بإقامته وأتم صلاته.

الخروج قبل العشرة

س: مسافر نوى الإقامة عشرة أيام في مكان ما، ثم سافر قبل إتمام العشرة نسياناً أو اضطراراً وتذكر بعد قطع المسافة، فهل تجب عليه العودة، وإذا لم تكن العودة بإمكانه فما حكم ما سبق من صلاته وصيامه؟

ج: لا تجب العودة، وكان ما صلاه وصامه قبل قطع إقامته صحيحاً.

التكبير لسجدة السهو

س: هل يجب التكبير لسجدة السهو؟

ج: الأحوط استحباباً أن يكبر.

إذا ترك الغسل عمداً

س: إذا قام المكلف قبل الفجر في شهر رمضان المبارك فرأى نفسه جنباً وكان ينوى السفر في يومه فلم يغتسل متعمداً، ثم سافر قبل الظهر، فما هو حكمه؟ وهل عليه الكفارة؟

ج: يقضى ذلك اليوم.

الحقوق الشرعية

س: ما هو رأيكم حول صرف جزء من الحقوق الشرعية على هيئات ومؤسسات ومنظمات وجمعيات ومراكز ثقافية أو مجموعة طلابية شبابية ثقافية؟

ج: إذا كانت هيئات دينية أو ثقافية إسلامية فيجوز بمقدار الثلث.

بالموت يحل الخمس

س: هل بالموت يحل الخمس، فإذا كان رأس سنته أول شهر رمضان وخمس أمواله، ثم حصل على أرباح ومات بعد مضي أشهر وقبل أن تحل عليه السنة الثانية، فهل تخمس الأرباح؟

ج: نعم.

أخذ الزكاة قهراً

س: القوة الحاكمة في أفغانستان (طالبان) يأخذون الزكوات من الناس بالجبر والإكراه، فهل يكفي ما يدفع لهؤلاء؟

ج: لا يكفي ذلك، وإنما تحتسب من المؤونة.

زكاة فطرة الطلاب

س: الطلاب والعاملون في المدرسة الدينية الذي يكون إطعامهم وتكفلهم على المدرسة فهل يجب على المدرسة أن تعطى زكاة فطرتهم، أو يجب عليهم أن يدفعوا من أموالهم الخاصة؟

ج: تجب زكاة فطرتهم على المدرسة.

المقصود بالشهر في الحج

س: جاء في المناسك بأنه لو احرم ودخل مكة ثم خرج وأراد الدخول إلى مكة فان كان الفاصل شهراً فعلياً الإحرام من جديد، فهل المقصود بالشهر ثلاثون يوماً أو تبدل الأشهر القمرية؟

ج: المقصود بالشهر شهر قمرى كامل، أو ثلاثون يوماً ملفقاً.

الحبوة ومصاديقها

س: هل الحبوّة تشمل السيارة مكان الفرس والبندقية مكان السيف مثلاً أم لا؟

ج: نعم تشمل لو كانت مختصة بالاب ولا يشترك في الانتفاع بها غيره.

أوقاف خاصة

س: هناك أوقاف في بلد معين باسم الإمام الحسين عليه السلام وأبي الفضل العباس عليه السلام ولا مورد لمصرفها هناك، فهل يجوز

صرفها في بلد آخر؟

ج: يجوز في الفرض المذكور.

تبرعات المسجد

س: التبرعات التي تعطى للمساجد هل يجوز أن يصرف منها على إمام المسجد؟

ج: نعم يجوز.

جزاء المخترعين

س: هل العلماء الأجانب والمخترعون الذين قدموا للبشرية خدمات عظيمة مثل اختراع الطائرات واكتشاف الكهرباء، يدخلون الجنة أم

النار؟ علماً بأن الله تعالى يقول: "فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره؟" ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره(؟)؟

ج: الجنة والنار بيد الله عز وجل، وهناك من يمتحن في يوم القيامة إذا كان جاهلاً بالحق.

التصوير والرسم

س: هل يحرم شرعاً التصوير والرسم باليد للإنسان أو الحيوان بشكل عام؟

ج: لا يحرم.

مصدر الفن الإسلامي

س: من أين ينبثق الفن الإسلامي هل من ذاته أم ينطلق من الشرق والغرب ويعدل السلبى ليصير إيجابياً يأخذ الجانب الإيجابى بما هو

إيجابى؟

ج: الإسلام هو والد الفنون والآداب الإنسانية، وقد اعترف الغرب أيضاً بذلك.

س: يتطور كل شىء من حياتنا بمرور الزمن ويتجدد الأسلوب والشرع قد حرم الغناء ولكن فتح لنا مجالاً آخر وهو الحداثة، فلماذا لا

نطوّر الحداثة ليضاهى الغناء فيكون فن حداثى جديد يخص الفن الإسلامى؟

ج: إن الحداثة خاص بالإيل وذلك عند سوقها، والإسلام شفيق بالناس ولا يريد إلا خيرهم، ولذلك حرم عليهم ما يضرهم، وأحل لهم

ما ينفعهم، والصوت الحسن بالقرآن والأناشيد، والمدائح، غير المصحوب بالموسيقى والمنبعث عن آلات اللهو، جائز بل محبذ في

الإسلام، فليكن الإبداع في هذا المجال.

الإبداع الفنى

س: ما هو رأيكم حول مسألة الإبداع الفنى وصناعة الفن؟

ج: لا إشكال فيه إذا لم يشتمل على محرم من المحرمات.

الإبداع العلمى

س: كيف يعامل الإسلام دين العدل والمساواة المبدعين والمبدعات ومن غير المسلمين أيضاً في عملهم لتطوير ركب الحضارة

الإنسانية في شتى مجالات العلوم وما هو رأى الإسلام في الإبداع العلمى والمبدعين في التكنولوجيا والتقدم الصناعى وما أشبه؟

ج: الإسلام يشجع المبدعين ويدعو إليه ويحرض المسلمين إلى التطور والتقدم لكن لا عن طريق الحرام.

حق الشعر

س: إن البعض من الشعراء يكتبون القصائد الثورية والوطنية والقومية والأشعار الغزلية والعشقية ثم يعطونه لأحد المغنين المطربين أو الملحنين الموسيقيين الذين سوف يلحنونه ويغنونه، فهل يجوز أخذ الحقوق القانونية كالتنازل عن النشيد أو القصيدة مقابل مال معين؟
ج: في الأشعار غير المشتملة على الحرام لا بأس به.

الغيبه

س: هل تجوز غيبه المسلم المؤمن؟

ج: لا تجوز.

المجالس وشبهه الاغتيا

س: إذا كنت في مجلس والناس يتكلمون وأنا لا أفهم هل هم يفتابون أم لا، لأنهم يتكلمون بالكنايات والإشارات وما شابه، فهل أنا آثم؟

ج: لا شيء عليك في الفرض المذكور.

كفارة الغيبه

س: إذا اغتاب شخص شخصاً آخر أو مؤمناً وفوراً علم بمعصيته لله سبحانه وتعالى فاستغفر ربه خلال ٦ أو ٧ ساعات بعد المعصية فهل يغفر الله ذنوبه إذا تاب توبه لا يرجع فيها إلى الذنب وندم مما فعله ولا يستطيع أن يطلب السماح من الشخص المذكور فإنه صديقه مثلاً وإذا قال له القضية سوف تتوتر العلاقات بينهما؟

ج: يكفي مع الندم والتوبه: الاستغفار لذلك الشخص الذي اغتابه، واستعادة حيثيته عند السامعين للغيبه.

من تجوز غيبتهم

س: من هم الذين تجوز غيبتهم؟

ج: الكافر، والمخالف، والظالم، والمنافق، والمتجاهر بالفسق في فسقه لا في غير فسقه.

الكذب على الصغار

س: هل يجوز الكذب على الأولاد الصغار عند سؤالهم بعض الأسئلة المحرجه أو بعض الأسئلة الثقيله على مستواهم؟

ج: يتهرب من الجواب ولا يكذب.

النكات والقصص الهزليه

س: ما حكم إلقاء بعض النكات والقصص اللاواقعية الهزليه التي هي من نسج الخيال لإضحاك الغير وتمضية وقت الفراغ الممل وهل يُعد هذا كذباً أم لا؟

ج: لا إشكال فيه إذا لم يكن مشتملاً على حرام، نعم تركه أفضل ففي الحديث: «لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يترك الكذب هزله وجده» (١).

من مستثنيات الكذب

س: في الحديث الشريف: «فلعن الله على الكاذب وإن كان مازحاً» (٢) هل هذا يشمل سرد قصة هزليه مضحكه أو قصة خياليه أو نكته وما شابه؟

ج: استثنى الفقهاء من الكذب المزاح والقصص الخياليه ما لم يستلزم محرماً آخر، والحديث يدل على الكراهه فيها.

التوريه

س: ما هو تعريف التوريه، وهل هي جائزه في كل الموارد أم لا؟

ج: لا تجوز التوريه وهي أن تقول شيئاً ظاهره الكذب وتوى ما يخرج عنه إلا للضرورات.

كتب الضلال

س: ما حكم قراءة الكتب الذى يدعيه البعض بكتب الضلال علماً إن بعض نقاطه ومواضيعه كذلك والبعض الآخر مفيدة هل يجوز الاستفادة منه؟

ج: جائز لمن أراد الرد عليه، أو كانت معلوماته الدينية قوية لا تتأثر بضلاله، وإلا فقراءتها واقتناؤها حرام. التوبة تلو التوبة

س: هل يغفر الله الذنب تلو الذنب، مثلاً تاب بعد المعصية ثم أذنب وتاب وندم ولكنه ضعيف الإيمان يذنب ويتوب وهكذا مراراً وتكراراً فهل تقبل توبته؟

ج: نعم، إن الله يحب التوابين، لكن يجب أن لا يكون بحيث يعدّ استهزاءً. قتل القطعة

س: ما حكم قتل أو ذبح القطعة أو حيوان آخر مثلها للاستفادة منها بشكل من الأشكال أو لقضاء الحوائج الشخصية أو الغيرية؟

ج: لا يجوز قتل الحيوانات غير المؤذية إلا لفائدة شرعية كالتداوى وما أشبهه، ولأجل أن تكون طاهرة بعد الذبح يلزم مراعاة شروط الذبح من التسمية وقطع الأوداج والقبلة وغيرها.

ذبح القطعة

س: ما حكم ذبح القطعة وطبخها وترميدها والاستفادة منها بعد ذلك وهل تكون طاهرة بعد كونها رماداً؟

ج: يعلم مما سبق.

صيد الخفاش

س: ما حكم اصطياد الخفاش وذبحه للاستفادة المادية وما شابه؟

ج: يعلم مما سبق.

طرق تبليغ الإسلام

س: ما هو طريق التبليغ الإسلامى فى هذا العصر وذلك للإرشاد الإسلامى وبيان أهدافه وكيفية أدائه وموارد نجاحه فى جميع المجالات والساحات هل التمثيل المسرحى أم الأفلام السينمائية أم الرسوم المتحركة (أفلام الكرتون) أم المسلسلات أم الخطابات أم الدعايات أم المحاضرات أم الطرق الإعلامية الأخرى؟

ج: يلزم استخدام كلها فى تبليغ الإسلام وبطريقة شرعية وصحيحة وخالية عن المحرمات.

طاعة الوالدين

س: هل تجب طاعة الوالدين فى جميع المسائل؟

ج: الأفضل السعى فى تحصيل رضاهم.

حكم اللجوء

س: ما هو رأيكم بمسألة لجوء المسلمين إلى دول الكفار وبلاد الغرب؟

ج: يجوز مع مراعاة الموازين الشرعية.

اللجوء وإطاعة الوالدين

س: هل يحرم على الشاب أو الشابة رفض الانصياع لأوامر والديهما فى أمر اللجوء أو السفر إلى البلدان الغربية؟

ج: يسعى فى تحصيل رضائهما.

الانتماء إلى الأحزاب والتكتلات

س: ما هو رأيكم بالانتساب إلى الأحزاب الموجودة على الساحة أو التكتلات السياسية علماً أن هذا العصر عصر التكتلات السياسية والنقابية والاقتصادية والاجتماعية؟

ج: يجوز الانتماء إلى الأحزاب الإسلامية والأحزاب التي لا تحارب الدين وليس لها مبادئ فاسدة إذا لم يستلزم محرماً آخر. الأحزاب الاشتراكية

س: ما هو رأيكم في الانتساب إلى الأحزاب الاشتراكية علماً إن الحزب الاشتراكي في بلادنا لا يمنع من إقامة الشعائر الدينية؟
ج: يجوز الانتماء إلى الأحزاب الإسلامية والأحزاب التي لا تحارب الدين وليس لها مبادئ فاسدة إذا لم يستلزم محرماً آخر. الحزب الشيوعي

س: ما هو رأيكم في الانتساب إلى الحزب الشيوعي علماً بأنه لا يمنع من إقامة الشعائر الدينية؟
ج: لا يجوز الانتماء إلى الأحزاب التي لها مبادئ غير شرعية.

س: هل يجوز الانتماء إلى الحزب الشيوعي مع ضمان سلامة العقيدة؟

ج: لا يجوز الانتماء إلا إلى الأحزاب الإسلامية أو الوطنية التي لا تنافي الشرع. الحزب الشيوعي والنظرية الاقتصادية

س: هل يجوز الانتساب إلى الحزب الشيوعي مع العلم إنهم مسلمون غالباً ولكن النظرية السياسية الاقتصادية والاجتماعية شيوعية أى نظريتهم نظرية شيوعية وتطبيقاتهم كذلك؟
ج: كالسابق.

الحزب القومي

س: ما هو رأيكم في الانتساب إلى الحزب القومي علماً أنه لا يتدخل في عقيدتك يقول أنت على عقيدتك وفكرك ونهجك؟
ج: كالسابق.

الأبراج وعدم حجيتها

س: تنشر بعض الجرائد والمجلات في صفحاتها أبراجاً تتكلم عن المستقبل فما هو رأيكم بذلك وما هي علاقة التنبؤ بالمستقبل؟
ج: لم يثبت ذلك شرعاً

أبراج الصحف والمجلات

س: لقد برزت العادة في مجتمعاتنا حتى أن الكثير من المجلات والصحف راحت تفرد صفحات خاصة ومعينة لتسليط القراء على أساس أن صاحب البرج الفلاني يملك مزاجاً معيناً ويملك وضعاً وتفكيراً معيناً فما هي مدى صحة ذلك؟
ج: لا دليل على صحة ذلك.

قراءة الفنجان

س: ما هو رأيكم بقراءة الفنجان؟

ج: لا دليل على صحة ذلك.

س: إن لقراءة الفنجان خلفيه تجريبية كما أن هناك بعض العادات مثل ما إذا ملئنا الكوب من الشاي فطافت في أعلى الكوب قطعة من الشاي يقولون أن ضيفاً سيأتي، وبالفعل يأتي شخص ما وهذا معروف عند الناس ومجرب، وربما كان قارئ الفنجان كذلك فله تجارب معينة لبعض الأشكال والحالات فيخبر عن ما يكتشفه، ما رأيكم بذلك؟

ج: لا دليل على صحة ذلك.

تحضير الأرواح

س: هل لتحضير الأرواح أساس صحيح وهل يجوز ممارسته؟

ج: تحضير الأرواح جائز إذا لم يكن ضرراً على المحضّر أو المحضّر أو من أشبهه ولم يستلزم محرماً آخر علماً بأن ما تقوله الروح لا حجية له شرعاً.
ناقصات العقول

س: كيف تؤولون بعض الأحاديث التي تقول بأن النساء ناقصات العقول أو لا عقل لهن؟

ج: المراد بيان كثرة عاطفتها وغلبة العاطفة فيها، وبعض هذه الأحاديث إشارة إلى امرأة خاصة كالتى حاربت الإمام عليه السلام.
كرامات لغير المسلمين

س: كيف نفسر الكرامات التي تظهر عند غير المسلمين؟

ج: لم يثبت ذلك، نعم بعض دراويش الهند ومن شاكلهم يأتون ببعض الخوارق وذلك لكثرة الضغط على أنفسهم مما يوجب قوة النفس على بعض الخوارق وهذه لا تسمى كرامة.
العرفان الصحيح

س: هل إن الإنسان المؤمن العرفاني يكشف له الغيب؟

ج: العرفان الصحيح هو التمسك بالكتاب والعترة الطاهرة من دون التقدم عليهم أو التأخر عنهم.
الاحتفال بذكرى الزواج والميلاد

س: ما حكم الاحتفال بذكرى الزواج أو ذكرى الميلاد للأطفال ويقدم فيها المرطبات والحلويات؟
ج: لا بأس به.

الستلايت

س: ما هو رأيكم الشريف في الصحون اللاقطه (الستلايت) مع كثرة الفضائيات العالمية والغزو الثقافي والفكري التي يهاجم فيها الناس بشراسه واحتمال التأثير وارد ومحتمل؟

ج: جائز في غير المحرمات.

نصيحة إلى الشباب

س: ما هي النصيحة التي تقدمونها للشباب الذين يقيمون في البلدان الأوربية حيث المغريات الموجودة يمنعهم من الالتزام الديني؟
ج: راجع كتاب (إلى أبنائنا في البلاد الأجنبية).

المجانين والتجارب العلمية

س: ما هو رأيكم في إجراء بعض التجارب العلمية أو الاختبارات الطبية على بعض المجانين للحصول على نتائج طبية مفيدة؟
ج: لا يجوز إذا كان ضرراً عليهم، وان لم يكن ضرراً فاللزام إذن الولي مراعيًا مصلحته.

كلى المجنون

س: هل يجوز نقل كلية إنسان مجنون إلى إنسان عاقل بحاجه إليها؟

ج: كالسابق.

حب النساء

س: هل يجوز للإنسان أن يحب النساء الأجنبية كما يحب أولادهن وأزواجهن، أي الحب المجرد لا الحب الشهواني؟
ج: إذا كان من حب النوع الإنساني فجائز.

حلق اللحية

س: ما هو حكم حلق اللحية، هل عند سماحتكم فتوى بالحرمة، أم احتياط استحبابي أو وجوبي؟
ج: يحرم حلق اللحية ولو بالماكنة إن كان مثل الحلق بالشفرة والموس.

لحية العوارض

س: ما هو رأى سماحتكم بحلق لحية العوارض بحجة إنه غير اللحية على رأى بعض العلماء؟
ج: لا يجوز.

العمل فى الشرطة

س: شاب بحراني يريد أن يعمل فى سلك الشرطة وهم يشترطون حلق اللحية ولا تتوفر الأعمال هناك بيسر؟
ج: إذا اطمأن بأنه لا يظلم أحداً فالعمل جائز، أما حلق اللحية فيقتصر فيه على موارد الضرورة.
المآيئة

س: طريقة المشاعرة معروفة لديكم، وهو ان يقرأ شعراً من الحرف الذى ختمه الآخر، فهل يجوز مثل ذلك فى الآيات المباركة القرآنية؟

ج: لا بأس بذلك مع حفظ قداسة القرآن.

العمل بالأيسر من الفتاوى

س: اذا كان اختلاف فى بعض رسائلكم العملية فهل يجوز العمل بالأيسر منها؟
ج: يجوز، الا إذا علم بتغيير الفتوى.

لا للأسلحة النارية

س: ما هو رأيكم الشريف حول الحرب والأسلحة الجرثومية والكيمياوية والذرية واستخدامها؟

ج: يلزم أن يهتم جماعة من العقلاء لإفناء الأسلحة النارية حتى البندقية، وإرجاع الأمر إلى وسائل الحروب البدائية كالرمح والسيوف والخنجر والسهم، فإنها توجب العدالة فى الحرب، كما ورد فى الحديث أن الإمام المهدي عليه السلام يقوم بالسيوف، وقد كتبت ذلك قبل أربعين سنة، ولا غرابة فقد قام جماعة من العقلاء بتحريم القنبلة الذرية ونحوها، ولا فرق بين الأمريين، وإلا فلا حد يقف لتطوير السلاح والشىء الضار فيه، وعلى العقلاء أن يقفوا دون وجوده واستعماله، وما كان الحل إذا لم يقف العقلاء أمام استعمال الذرية بعد أن استعملت فى اليابان؟ إنهم يرونه بعيداً ونراه قريباً، أنقذ الله البشرية من الشرور ببركة العقل والدين، وهو المستعان.
???

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

قم المقدسة

محمد الشيرازى

لجنة الاستفتاء

فى مكتب المرجع الدينى

آية الله العظمى السيد صادق الحسينى الشيرازى

(دام ظله)

تستقبل استفتاءاتكم الشرعية وتجب عليها

عبر العنوان التالى:

لبنان، بيروت، ص ب: ٥٩٥٥ / ١٣

سورية، دمشق، فاكس: ٠٠٩٦٣١١ / ٦٤٧١١١٩

البريد الإلكتروني: E-Mail: istftaa@alshirazi.com

للمزيد من المعلومات راجع:

www.alshirazi.com

رجوع إلى القائمة

پی نوشتها

- () سورة العلق: ١.
- () سورة طه: ١١٤.
- () سورة الزمر: ٩.
- () سورة محمد: ٢٤.
- () كنز الفوائد: ج ٢ ص ١٠٨ فصل في ذكر العلم وأهله.
- () بحار الأنوار: ج ١ ص ٢١٤ ب ٦ ح ١٨.
- () بصائر الدرجات: ص ٧ ب ٤ ح ٥.
- () علل الشرائع: ج ٢ ص ٣٩٤ ب ١٣١ ح ١٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢١٤ ب ١٢٣ ح ١٦١١٧.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٨٦ باب النوادر ح ٥٥٩.
- () سورة القلم: ٤٤.
- () سورة الفرقان: ٧٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٩٦ باب شارب الخمر، ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٩ ب ٧٩ ح ١٥١٧٥.
- () راجع من لا- يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٩٨ ح ٥٨٥٣، وفيه: عن أبي عبد الله؟ قال: «إذا كان يوم القيامة جمع الله عزوجل الناس في صعيد واحد ووضعت الموازين فتوزن دماء الشهداء مع مداد العلماء فيرجح مداد العلماء على دماء الشهداء».
- () سورة الأنفال: ٦٠.
- () سورة الأحزاب: ٣٢.
- () سورة النور: ٣٠.
- () سورة النور: ٣١.
- () سورة البقرة: ٢٠١.
- () سورة التحريم: ٦.
- () راجع الكافي: ج ٥ ص ٣٢٤ باب خير النساء، ح ٤.
- () غوالي اللآلي: ج ١ ص ٣٠٦ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٢٥٢ ب ١٥٠ ح ٢٥٥٥٩.
- () شرائع الإسلام: كتاب الحدود.

- (١) الجن في اللغة: الستر.
- (٢) وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٤٤٢ ب ٥٧ ح ٢٧٥٣٤.
- (٣) سورة الأحزاب: ٣٣.
- (٤) بحار الأنوار: ج ٣٠ ص ١٣٢ ب ١٩ ح ٧.
- (٥) وسائل الشيعة: ج ٦ ص ٢١٢ ب ٢٤ ح ٧٧٥٩.
- (٦) وسائل الشيعة: ج ٦ ص ٢٠٨ ب ٢٢ ح ٧٧٤٨.
- (٧) سورة النور: ٣.
- (٨) سورة الزلزلة: ٧-٨.
- (٩) وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٥٠ ب ١٤٠ ح ١٦٢٢٦.
- (١٠) مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٣٧٢ ب ٤٩ ح ١٣٢٩٤.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بناذر البحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحدًا من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتَهَرَ بِشَعْفِهِ بِأَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ (صلواتُ الله عليهم) ولاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجلَ اللهُ تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة لم ينطفيء مصباحها، بل تُتَبَّعُ بِأَقْوَى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمية" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دامَ عزه - و مع مساعيدته جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، في مجالات شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرر الأذق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلايتي المتبدلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامع ثقافية على أساس معارف القرآن و اهل البيت عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواة برامج العلوم الإسلامية، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعة، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يُمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متصاعدة، على أنه يُمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في أكناف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

(الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءة

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقه و مكتبيه، قابله للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتي "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مواقع أُخرَ

ه) إنتاج المُنتجات العرضيّة، الخطّابات و... للعرض في القنوات القمرية

و) الإطلاق و الدّعم العلميّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائيّ و اليدويّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشاركين في الجلسة

ي) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السّنة

المكتب الرّئيسي: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد" / "ما بين شارع" پنج رَمضان " و مُفترق "وفائي" / "بنايه" القائمية

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجريّة الشمسيّة (= ١٤٢٧ الهجريّة القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتي: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التّجاريّة و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامّة:

الميزاتية الحاليّة لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنّها لا تُوفى الحجم المتزايد و المتسعّ للامور الدينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمّى بالقائمية) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَل الله تعالى فرجه الشريف) أن يُوفّق الكلّ توفيقاً متزائداً لإعانتهم - في حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله وليّ التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
الغمامة اصحمان

WWW



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

